

Distr.: General
25 October 2007

جمعية الدول الأطراف

ARABIC
Original: English

الدورة السادسة

نيويورك

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر – ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

تقرير المكتب عن التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين
في مجال تعيين الموظفين بالمحكمة الجنائية الدولية


إضافة

المحتويات

المرفقات


الرابع-	سلسلة من الرسوم البيانية تبين الحالة حتى ١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧	٣
الخامس-	التمثيل الجغرافي حسب المنطقة (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات) - الحالة حتى تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧-النسب المئوية	١١
السادس-	الإجراءات التي اتخذتها المحكمة ٢٠٠٣-٢٠٠٦	١٣
السابع-	التمثيل الجغرافي حسب الإقليم (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات) - الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧ - النسب المئوية	١٤
الثامن-	عدد الدول غير الأطراف (الوظائف من الفئة الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين) - الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧	١٥
التاسع-	سلسلة من الرسوم البيانية تبين الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧	١٦
العاشر-	التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين للموظفين الفنيين بالمحكمة الجنائية الدولية - الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧	٢٤
الحادي عشر-	مقارنة على أساس نوع الجنس بين أصحاب الطلبات والموظفين باستثناء المسؤولين المنتخبين (الوظائف الفنية الثابتة) - الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧	٣٤
الثاني عشر-	المحكمة الجنائية الدولية والتمثيل الجغرافي للموظفين - بحث يتناول النظم البديلة المتعلقة "بالنطاقات المستصوبة"	٣٥
الثالث عشر-	الرسائل الواردة من دولة طرف غير ممثلة في الفريق العامل في لاهاي	٦٧

المرفق الرابع
سلسلة من الرسوم البيانية تبين الحالة حتى ١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧
الرسم البياني ١: التمثيل الجغرافي حسب الإقليم (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات) - الأرقام الفعلية




الرسم البياني ٣: عدد الدول غير الأطراف (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين)


المحكمة الجنائية الدولية ككل




الرسم البياني ٤: النمو في الوظائف الثابتة، الموظفون المؤقتون والخبراء الاستشاريون/ فرادى المتعاقدين مقارنة بالأهداف المتعلقة بالوظائف الثابتة والوظائف ذات الصلة بالحالات لسنة ٢٠٠٧ (المحكمة الجنائية الدولية ككل باستثناء المسؤولين المنتخبين)




الرسم البياني ٥: موظفو المحكمة الجنائية الدولية ككل بمن فيهم الشاغلون لوظائف ثابتة، والموظفون المؤقتون والخبراء الاستشاريون (باستثناء المسؤولين المنتخبين)



الرسم البياني ٦: النشاط التوظيفي بالمقابل للوظائف الثابتة (المحكمة الجنائية الدولية ككل باستثناء ٤ مسؤولين منتخبين)



الرسم البياني ٧: مقارنة قائمة على نوع الجنس بين أصحاب طلبات التشغيل والموظفين باستثناء المسؤولين المنتخبين (الوظائف الفنية الثابتة)




الجدول ١- أصحاب طلبات التشغيل حسب المنطقة (حتى ١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧)

المنطقة	إناث	ذكور	المجموع الكلي
الإفريقية	٩٨٧	٣,٤٨١	٤,٤٦٨
الآسيوية	٣٥١	٦٦٤	١,٠١٥
أوروبا الشرقية	٥٩٦	٤١٤	١,٠١٠
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	٣٢٣	٣٠٦	٦٢٩
أوروبا الغربية ودول أخرى	٢,٥٩٥	٢,٨١٨	٥,٤١٣
المجموع الكلي	٤,٨٥٢	٧,٦٨٣	١٢,٥٣٥

الجدول ٢- الموظفون حسب المنطقة (حتى ١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧)

المنطقة	إناث	ذكور	المجموع الكلي
الإفريقية	٤٣	٥٦	٩٩
الآسيوية	١١	٩	٢٠
أوروبا الشرقية	١٩	١٧	٣٦
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	١٩	١٥	٣٤
أوروبا الغربية ودول أخرى	١٣٢	١٦٤	٢٩٦
المجموع الكلي	٢٢٤	٢٦١	٤٨٥

المرفق الخامس
التمثيل الجغرافي حسب المنطقة (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات)
الحالة حتى تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧ - النسب المئوية



المرفق السادس

الإجراءات التي اتخذتها المحكمة ٢٠٠٣-٢٠٠٦

حظي مبدأ التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين، منذ إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، بقدر كبير من الاهتمام داخل المنظمة وخاصة داخل قسم الموارد البشرية.

وأسباب نقص التمثيل وعدم التمثيل وأسباب الصعوبة التي تواجهها المحكمة في التوظيف من بعض البلدان متنوعة ومتشعبة. وهي تشمل ما يلي:

- ١- أن المحكمة الجنائية الدولية منظمة حديثة العهد نسبيا وهي غير معروفة في العديد من أسواق التوظيف الرئيسية؛
- ٢- افتقار الأحرار التي يعرضها النظام الموحد للأمم المتحدة للصبغة التنافسية (خاصة وأن المحامين والأخصائيين القانونيين يتلقون أحرارا عالية في القطاع الخاص)؛
- ٣- الصعوبات التي تُواجهه في اجتذاب موظفين أرباب أسر للعيش في لاهاي نظرا لأن العقود التي تُعرض في معظم الوظائف هي عقود لسنة واحدة. والمحكمة في سبيلها الآن إلى الانتقال إلى سياسة العقود ذات السنوات الثلاث.


وقد بُذلت مبادرات عديدة هدفها تحسين تعيين الموظفين على أساس من التمثيل الجغرافي الأعرض ما أمكن وبُذلت كذلك جهود لتأمين العدل ما بين الجنسين في تعيين الموظفين. والغاية هي كفالة نشر المعلومات المتعلقة بالفرص الوظيفية القائمة في المحكمة لاجتذاب المرشحين المحتملين من جميع أنحاء العالم، وخاصة من الدول الأطراف غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا، واستهداف مجالات تخصص معينة وتعزيز التوازن الأفضل ما بين الجنسين.

التدابير التي أُتخذت حتى الآن:


- ١- وُجّهت كل شهر مذكرات شفوية إلى كافة سفارات الدول الأطراف في لاهاي؛
- ٢- نُظّمت اجتماعات متنوعة مع ممثلي بعض السفارات في لاهاي (مثل بلغاريا وبولندا وجمهورية كوريا وجنوب إفريقيا) طلباً للمساعدة منها. وطلب من السفارات، بوجه خاص، تحديد المصادر الممكنة للمرشحين الممكن توظيفهم في المحكمة، كما وُجّه هذا الطلب إلى المؤسسات والرابطات المهنية والجمعيات التي تكون المرأة ممثلة فيها تمثيلا حسنا. وقد أُتخذت هذه المبادرة لإحاطة تلك المنظمات والرابطات علما بموقع المحكمة على شبكة الإنترنت وبقائمة الشواغر وهي قائمة يتم تحديثها بانتظام. وقد أُجريت حتى الآن اتصالات منتظمة مع السفارات التي وافق بعضها على النشر المباشر في بلدانها للمعلومات المتعلقة بالشواغر المتاحة بالمحكمة؛
- ٣- وأُجريت اتصالات في مناسبات متنوعة مع سائر المنظمات الدولية الموجودة في المناطق ناقصة التمثيل أو غير الممثلة (منها بالخصوص الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية- الموئل في كينيا، ومصرف التنمية الإفريقي في أبيدجان والأمم المتحدة في بانكوك والأمم المتحدة في سانتياغو، شيلي). وقد دأب كبار المسؤولين على الإشارة إلى وجود شواغر بالمحكمة وفرص للتوظيف حين يوفدون في بعثات إلى مختلف المناطق الجغرافية؛

- ٤- وُضع رسم بياني جديد للتمثيل الجغرافي حسب البلد وليس حسب المنطقة والإطلاع عليه متاح لكافة الأجهزة بناء على طلبها. وكنتيجة لهذا النهج الذي أُتبِع، حُدِّدت أربع فئات تبين تمثيل الدول الأطراف (أي الفئة غير الممثلة والفئة ناقصة التمثيل وفئة النطاق المستصوب والفئة الممثلة تمثيلاً زائداً). وقام قسم الموارد البشرية، في وقت لاحق، بإصدار قائمة مختصرة بعد أن عُدِّلت إجراءات الفحص المسبق لطلبات التشغيل ووضعت الآن قائمة بأصحابها تبعاً لذلك؛
- ٥- وخلال اجتماعات أفرق المقابلات ولجنة الاختيار، قام قسم الموارد البشرية على الدوام بعرض إحصاءات تتعلق بالتوازن بين الجنسين والتمثيل الجغرافي حتى تتوفر معلومات للقسم الذي يقوم بالتوظيف ولأعضاء لجنة الاختيار.
- ٦- كما قام قسم الموارد البشرية بوضع قائمة تضم نحو ١٢٠٠ عنوان بريدي لمؤسسات عامة وخاصة (تشمل الحكومات ووزارات العدل والشؤون الخارجية ونقابات المحامين وغيرها من الرابطات المهنية والجامعات والمنظمات غير الحكومية التي تُوجه إليها بانتظام الإعلانات عن الشواغر لكي توزعها؛
- ٧- ومن بين الجهود التي بذلتها قسم الموارد البشرية ما تمثل في نشر إعلانات في الصحف والمجلات الدولية (*The Economist, The Guardian, The Sunday Times, El País, Le Monde, Le Nouvel Observateur, Le Point, Frankfurter Allgemeine, Jeune Afrique L'Intelligent*)
- ٨- ومنذ أن تم التوسيع في الاتحاد الأوروبي أُعلن عن الشواغر على الموقع (www.eurobrussels.com) لاجتذاب المرشحين الأكفاء من أوروبا الشرقية؛
- ٩- ونُشر العديد من الشواغر على موقع محامين بلا حدود على الإنترنت (www.lwob.com) وعلى الموقع (www.monster.com) من نفس الشبكة؛
- ١٠- وأقيمت رابطة دائمة مع موقع لجنة الخدمة المدنية الدولية على شبكة الإنترنت؛
- ١١- ومعظم الاعلانات عن الشواغر الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية تبين بوضوح أن "الطلبات المقدمة من المرشحات ذوات الكفاءة تحظى بالتشجيع". كما كان الهدف من بعض الإعلانات عن الشواغر تحقيق زيادة في تمثيل البلدان الآسيوية والإفريقية وبلدان أمريكا اللاتينية؛
- ١٢- ووضعت قوائم للمرشحين على أساس عشوائي أسفرت عن نتائج مهمة (مثل ذلك موظف من منغوليا، وموظفة من سانت فنسنت وجرينادين)؛
- ١٣- وعقد رئيس قسم التوظيف بالمحكمة اجتماعات ضمت المنظمات غير الحكومية (وبالذات تحالف المنظمات غير الحكومية من أجل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية والمبادرات النسائية من أجل العدالة) لمشورتها حول أفضل سبيل لمعالجة قضية التوازن بين الجنسين بالمحكمة. ومن المقرر أن تُعقد اجتماعات عادية وجلسات لشهد الأفكار. ويقوم تحالف المنظمات غير الحكومية من أجل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية بتقديم مساعدة متواصلة إلى المحكمة في نشر إعلاناتها المتعلقة بالشواغر؛
- ١٤- وهناك مبادئ توجيهية جديدة وأكثر فاعلية تتعلق بدور ومسؤولية لجنة الاختيار بدأ نفاذها منذ ٢٨ آذار/ مارس ٢٠٠٦؛
- ١٥- ووضعت وحدة التوظيف مشروع مبادئ توجيهية للتوظيف وهذا المشروع هو الآن قيد المناقشة بالمحكمة. وقد انصب الاهتمام على التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين.

المرفق السابع
التمثيل الجغرافي حسب الإقليم (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات)
الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧ - النسب المئوية




المرفق الثامن
عدد الدول غير الأطراف (الوظائف من الفئة الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين)
الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧




المرفق التاسع

سلسلة من الرسوم البيانية تبين الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧

الرسم البياني ١: التمثيل الجغرافي حسب المنطقة (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات) - النسب المئوية




الرسم البياني ٢: التمثيل الجغرافي للوظائف الثابتة من الفئة الفنية باستثناء المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات




الرسم البياني ٣: عدد الدول غير الأطراف (الوظائف الفنية الثابتة باستثناء المسؤولين المنتخبين)


المحكمة الجنائية الدولية ككل




الرسم البياني ٤: النمو في الوظائف الثابتة، الموظفون المؤقتون والخبراء الاستشاريون/ فرادى المتعاقدين مقارنة بالأهداف المتعلقة بالوظائف الثابتة والوظائف ذات الصلة بالحالات لسنة ٢٠٠٧ (المحكمة الجنائية الدولية ككل باستثناء المسؤولين المنتخبين)




الرسم البياني ٥: موظفو المحكمة الجنائية الدولية ككل بمن فيهم الشاغلون لوظائف ثابتة، والموظفون المؤقتون والخبراء الاستشاريون (باستثناء المسؤولين المنتخبين)



الرسم البياني ٦: النشاط التوظيفي بالمقابل للوظائف الثابتة (المحكمة الجنائية الدولية ككل باستثناء ٤ مسؤولين منتخبين)



الرسم البياني ٧: مقارنة قائمة على نوع الجنس بين أصحاب طلبات التشغيل والموظفين باستثناء المسؤولين المنتخبين (الوظائف الفنية الثابتة)



الجدول ١: أصحاب طلبات التشغيل حسب المنطقة (حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧)

المنطقة	أنثى	ذكر	المجموع الكلي
الإفريقية	٤٤١	١,٨٥٥	٢,٢٩٦
الآسيوية	١٥٧	٣٦٠	٥١٧
أوروبا الشرقية	٢٩٨	٢٤٠	٥٣٨
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	١٥٩	١٨٣	٣٤٢
أوروبا الغربية ودول أخرى	١,٣١٩	١,٦٧٣	٢,٩٩٢
المجموع الكلي	٢,٣٧٤	٤,٣١١	٦,٦٨٥

الجدول ٢: الموظفون حسب المنطقة (حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧)

المنطقة	أنثى	ذكر	المجموع الكلي
الإفريقية	٤٠	٥٨	٩٨
الآسيوية	١٠	٨	١٨
أوروبا الشرقية	١٩	١٦	٣٥
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	١٩	١٤	٣٣
أوروبا الغربية ودول أخرى	١٢٨	١٥٦	٢٨٤
المجموع الكلي	٢١٦	٢٥٢	٤٦٨

المرفق العاشر
التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين للموظفين الفنيين بالمحكمة الجنائية الدولية
الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧

عدد الموظفين بحسب الوظيفة والمنطقة

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث	ذكور	المجموع الكلي
١-مد	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	إكوادور		١	١
		مجموع منطقة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي			١
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	كندا		١	١
		فرنسا		١	١
		ألمانيا		١	١
	إيطاليا		١	١	
	مجموع منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى			٣	٤
مجموع ١-مد			٤	٤	٥

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث	ذكور	المجموع الكلي
٥-ف	الأفريقية	ليسوتو		١	١
		مالي		١	١
		السنغال		١	١
	مجموع المنطقة الأفريقية			٣	٣
	الآسيوية	الفلبين		١	١
		مجموع المنطقة الآسيوية			١
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	الأرجنتين		١	١
		المكسيك		١	١
	مجموع منطقة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي			١	٢
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	بلجيكا		٢	٢
فرنسا			١	١	
ألمانيا			٢	٤	
أيرلندا			١	١	
إيطاليا			١	١	
سويسرا			١	١	
المملكة المتحدة			٢	٢	
الولايات المتحدة الأمريكية		١	٢		
مجموع منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى			٤	١٠	
مجموع ٥-ف			٦	١٤	٢٠

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث	ذكور	المجموع الكلي
ف-٤	الأفريقية	غامبيا		١	١
		نيجيريا		٢	٢
		سيراليون	١		١
		جنوب أفريقيا		١	١
		مجموع المنطقة الأفريقية	١	٤	٥
	الآسيوية	الأردن	١		١
		مجموع المنطقة الآسيوية	١		١
	أوروبا الشرقية	كرواتيا		١	١
		صربيا	١		١
		مجموع منطقة أوروبا الشرقية	١	١	٢
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	الأرجنتين	١		١
		الإكوادور	١		١
		بيرو	١		١
		ترينيداد وتوباغو	١	١	٢
		مجموع منطقة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	٤	١	٥
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	كندا		١	١
		فنلندا		١	١
		فرنسا	٢	٣	٥
		ألمانيا	١		١
		هولندا	١	٣	٤
		إسبانيا	١	١	٢
		السويد		١	١
		المملكة المتحدة	٢	٣	٥
		مجموع منطقة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٧	١٣	٢٠
			١٤	١٩	٣٣
					مجموع ف-٤

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث	ذكور	المجموع الكلي
ف-٣	الأفريقية	بنن		٢	٢
		جمهورية الكونغو الديمقراطية		٢	٢
		مالي	١		١
		النيجر		١	١
		نيجيريا		١	١
		سيراليون	١		١
		جنوب أفريقيا	٣	٣	٦
		السودان		١	١
		زامبيا		١	١

١٣	٩	٤	مجموع المنطقة الأفريقية	
١	١		إيران (الجمهورية الإسلامية)	الآسيوية
١		١	الأردن	
٢	١	١	مجموع المنطقة الآسيوية	
١	١		رومانيا	أوروبا الشرقية
١	١		صربيا	
٢		٢	سلوفاكيا	
٣	٢	١	مجموع منطقة أوروبا الشرقية	
٢	١	١	البرازيل	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٣	١	٢	كولومبيا	
١		١	كوستاريكا	
١		١	المكسيك	
١	١		فنزويلا	
٨	٣	٥	مجموع منطقة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	
٥	٣	٢	أستراليا	دول أوروبا الغربية ودول أخرى
١		١	النمسا	
٢	١	١	كندا	
١	١		الدنمرك	
٣	٢	١	فنلندا	
٦	٥	١	فرنسا	
٤	٤		ألمانيا	
٥	٤	١	إيطاليا	
١		١	نيوزلندا	
١		١	البرتغال	
١	١		إسبانيا	
٣	٣		المملكة المتحدة	
٣٣	٢٤	٩	مجموع منطقة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	
٥٩	٣٩	٢٠	مجموع ف-٣	

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث	ذكور	المجموع الكلي
ف-٢	الأفريقية	الجزائر	١		١
		مصر		١	١
		غامبيا		١	١
		غينيا		١	١
		كينيا		١	١
		موريتانيا	١		١
		نيجريا		٢	٢
		سيراليون		٢	٢

٢	١	١	جنوب أفريقيا	
١		١	جمهورية تيرانيا المتحدة	
١٣	٩	٤	مجموع المنطقة الإفريقية	
١		١	الهند	الآسيوية
١	١		إيران (الجمهورية الإسلامية)	
١	١		الأردن	
١	١		منغوليا	
١	١		الأراضي الفلسطينية المحتلة	
٣	٢	١	جمهورية كوريا	
٨	٦	٢	مجموع المنطقة الآسيوية	
١	١		بيلاروس	أوروبا الشرقية
١		١	كرواتيا	
١	١		جورجيا	
٣	١	٢	رومانيا	
١	١		صربيا	
١	١		أوكرانيا	
٨	٥	٣	مجموع أوروبا الشرقية	
١	١		البرازيل	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٣	١	٢	كولومبيا	
١		١	كوستاريكا	
٥	٢	٣	مجموع منطقة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	
٢	١		أستراليا	دول أوروبا الغربية ودول أخرى
١		١	النمسا	
٣	٢	١	بلجيكا	
٧	٣	٤	كندا	
٣	١	٢	فرنسا	
٦	٤	٢	ألمانيا	
٢	١	١	إيرلندا	
١		١	إيطاليا	
٣	٢	١	هولندا	
٣		٣	نيوزلندا	
٤	٣	١	إسبانيا	
١	١		سويسرا	
٣	٢	١	المملكة المتحدة	
١		١	الولايات المتحدة الأمريكية	
٣٩	٢٠	١٩	مجموع منطقة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	
٧٣	٤٢	٣١	مجموع ف-٢	


الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث	ذكور	المجموع الكلي
ف-١	الأفريقية	نيجريا	٢	٢	٢
	مجموع المنطقة الإفريقية		٢	٢	٢
	الآسيوية	العراق	١	١	١
	مجموع المنطقة الآسيوية		١	١	١
	أوروبا الشرقية	كرواتيا	١	١	٢
		استونيا	١	١	١
	مجموع أوروبا الشرقية		٢	١	٣
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	شيلي	١	١	١
		سانت فنسنت وجزر غرينادين	١	١	١
	مجموع منطقة مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي		١	١	٢
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	ألمانيا	١	١	١
		أيرلندا	١	١	١
		هولندا	١	١	١
		إسبانيا	١	١	١
سويسرا		١	١	١	
مجموع منطقة دول أوروبا الغربية ودول أخرى		٤	١	٥	
مجموع ف-١		٩	٤	١٣	

إناث ذكور المجموع الكلي

٨١ ١٢٢ ٢٠٣

المجموع الكلي


النسبة المئوية من الموظفين حسب الوظيفة وحسب المنطقة
الرسم البياني ١: النسبة المئوية من الوظائف برتبة ف-٥




النسبة المئوية من الوظائف برتبة مد-١

بالنظر إلى محدودية عدد الوظائف المعنية الذي يقتصر على ٦ منها، قد يكون التمثيل الإحصائي والتمثيل البياني مفضلًا في حدّ ذاته والرجاء الرجوع إلى الأرقام المضبوطة الواردة في الجدول أعلاه.


الرسم البياني ٢: النسب المئوية من الوظائف برتبة ف-٤




الرسم البياني ٣: النسب المئوية من الوظائف برتبة ف-٣



الرسم البياني ٤ : النسب المئوية من الوظائف برتبة ف-٢



الرسم البياني ٥: النسب المئوية من الوظائف برتبة ف-١



المرفق الحادي عشر
مقارنة على أساس نوع الجنس بين أصحاب الطلبات والموظفين باستثناء المسؤولين المنتخبين (الوظائف الفنية الثابتة)
الحالة حتى ١ أيار/مايو ٢٠٠٧



المرفق الثاني عشر

المحكمة الجنائية الدولية والتمثيل الجغرافي للموظفين – بحث يتناول النظم البديلة المتعلقة "بالنطاقات المستصوبة"

ائتلاف المنظمات غير الحكومية من أجل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية
الفريق المعني بالتوظيف في المحكمة الجنائية الدولية

جرى آخر تحديث في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٧ (١٠٥ دول أطراف)


المحتويات

مقدمة

- ١ - التمثيل الجغرافي في المحكمة الجنائية الدولية
- ٢ - التمثيل الجغرافي في المنظمات الأخرى
- ٣ - حسابات بديلة للتمثيل الجغرافي

مقدمة

يكمن الغرض من هذه الورقة في وضع ملخص ببدائل لنظام التمثيل الجغرافي الحالي لموظفي الفئة الفنية للمحكمة الجنائية الدولية. وقد صيغ هذا البحث منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ عندما كان عدد الدول الأطراف في المحكمة ٩٩ دولة. وبالنظر إلى انضمام اليابان المنتظر إلى نظام روما الأساسي أُدرج هذا البلد هو الآخر في الرسوم البيانية والمقارنات. ولعضوية اليابان في جمعية الدول الأطراف تبعات مهمة بالنسبة للاشتراكات المقررة التي تسدها الدول الأطراف في الميزانية وتبعاً لذلك بالنسبة للنسب المئوية المستهدفة من التمثيل الجغرافي.



وبحسب المبادئ التوجيهية الحالية (انظر أدناه) وعلى اعتبار أن الدول الأطراف عددها ١٠٥ دول بما فيها اليابان، ستستهدف المحكمة توظيف ٤٦,٣% من موظفي المحكمة الجنائية الدولية من دول

أوروبا الغربية ودول أخرى، و ٢٠,٧% من آسيا، و ١٣% في مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ١٢,٨% من أفريقيا، و ٧,٤% من أوروبا الشرقية (انظر الرسم البياني).

وأثير القلق فيما يخص عدم كفاية تمثيل الدول الأطراف على صعيد موظفي المحكمة. فهناك نسب مئوية عالية مخصصة لبلدان ومناطق لا تضطلع فيها المحكمة بصورة مباشرة بتحقيقات وملاحقات. ونصيب الأسد من العمل الذي تضطلع به المحكمة حالياً له علاقة بحالات في إفريقيا. ولكن هذه المنطقة لها نسبة مئوية مستهدفة تعتبر من أدنى النسب. والتمثيل الجغرافي للموظفين الذي يعكس حقاً طبيعة عمل هذه المؤسسة ولايتها يعتبره العديد من الأشخاص شرطاً أساسياً لشرعية المحكمة، وبالتالي حاجّ البعض بأن النسب المئوية المستهدفة يمكن تعديلها لكي تعكس على نحو أفضل عضوية المحكمة والعمل فيها: الآن ولكن في المستقبل أيضاً حين تتغير عضوية المحكمة ويتغير تركيزها.

وهذه الورقة:

- ١- توضح المبادئ التي يقوم عليها النظام الحالي للتمثيل الجغرافي بالمحكمة الجنائية الدولية؛
- ٢- تقارن بين نظم التمثيل بالمنظمات الدولية الأخرى؛
- ٣- وتقدم بدائل ثلاثة سعياً لتصحيح بعض جوانب الاختلال الإقليمي المتأصل في النظام كما تطبقه حالياً المحكمة الجنائية الدولية.

ملحوظة:

١- إن الرسوم البيانية والأشكال التي يتضمنها هذا البحث وُضعت باستخدام الاشتراكات المقررة لعام ٢٠٠٧ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ والعضوية المتكونة من ١٥٠ دولة طرف بما فيها اليابان. بناء على ذلك فإن المقارنات تعتبر نظرية حيث هي تقدم تصوراً يشمل اليابان كدولة طرف اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. أما النسب المئوية المستهدفة لعام ٢٠٠٨ فهي قابلة للتغيير إذا ما صدقت دول أخرى على النظام الأساسي على سبيل المثال.

٢- وهذا البحث صيغ منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بهدف توفير معلومات أساسية فيما يتعلق بالتمثيل الجغرافي ولا ينبغي تفسيره على أنه ينادي باعتماد أي نموذج بعينه.

٣- والرسوم البيانية الواردة أدناه تجري مقارنة بين المناطق وليس بين آحاد الدول الأطراف باعتبار أن هذه الورقة ترمي إلى تناول نواحي الاختلال الإقليمي التي تقدم وصفها ولو أن معظم نظم التمثيل الجغرافي، بما فيها نظام المحكمة، لا تراعي العضوية الإقليمية في حد ذاتها.

٤- وجميع البيانات الخاصة بالتمثيل الجغرافي في المحكمة الجنائية الدولية تم الحصول عليها من المحكمة الجنائية الدولية ذاتها أو بالاستناد إلى حسابات أجرتها أمانة ائتلاف المنظمات غير الحكومية من أجل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية. وجميع البيانات المتعلقة بالمنظمات الدولية الأخرى تقوم على أساس التقرير المعنون "مقارنة بين طرق حساب التوزيع الجغرافي العادل داخل نظام الأمم المتحدة الموحد" الذي أعدته وحدة التفتيش المشتركة عام ١٩٩٦ (JIU/REP/96/7) وهو متاح على الموقع www.unsystem.org/jiu/data/reports/1996/en96_07.pdf. وفي الأثناء ربما تكون بعض التغييرات قد طرأت.

٥- وفي ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ كانت قد تغيرت النسب المئوية للاشتراكات المقررة وذلك أثار بدوره في النسب المئوية المستهدفة الخاصة بالتمثيل الجغرافي. والتغييرات التي نتجت عن ذلك محدودة بالنسبة لمعظم الدول الأطراف.


١- التمثيل الجغرافي بالمحكمة الجنائية الدولية

تنفذ منظمات دولية عديدة نظام "التمثيل الجغرافي العادل" في مجال السياسات المتعلقة بالموارد البشرية حتى تبرز تركيبة الموظفين في تلك المنظمة طابعها الدولي. وهذه النظم قائمة على أساس حسابات تسند نسبة مئوية (القيمة الوسيطة) من مجموع الموظفين (العدد الأساس) الواجب من الناحية المثالية توظيفه من كل دولة عضو. وتقوم هذه الحسابات على أساس الجمع بين عدد من العوامل التي تختلف باختلاف المنظمة والتي تُحدّد وفق ما يناسب ولاية المنظمة وحجم الموظفين فيها.

وتطبق المحكمة الجنائية الدولية في الطرف الراهن النظام نفسه الذي تطبقه الأمانة العامة للأمم المتحدة لتحديد النسب المئوية التي تشكل القيم الوسيطة. وتستند هذه الحسابات إلى قرار اعتمد في الدورة الأولى لجمعية الدول الأطراف

عام ٢٠٠٢ (ICC-ASP-1/Res.10)، البند ٤:

التوزيع الجغرافي- فيما يتعلق بالوظائف الثابتة (أي الممولة من الميزانية)، وفي حال إجراء تعيينات لمدة لا تقل عن ١٢ شهراً، يُسترشد مبدئياً في اختيار الموظفين في الفئة بنظام النطاقات المستصوب المستند إلى النظام المطبق في الأمم المتحدة. وينبغي تمثيل رعايا الدول الأطراف ورعايا الدول التي شرعت في عملية التصديق على النظام الأساسي أو الانضمام إليه، تمثيلاً كافياً ضمن موظفي المحكمة. غير أنه يجوز أيضاً النظر في طلبات رعايا الدول غير الأطراف.



هذه "النطاقات المستصوبة" هي نسب مئوية مستهدفة تمثل العدد الأمثل للرعايا المفروض توظيفهم من كل دولة طرف. والنسب المئوية تحسب على أساس مراعاة عوامل ثلاثة هي: مجموع عدد الدول الأعضاء، والاشتراك المقرر أن تسدده الدولة للميزانية وعدد السكان في تلك الدولة. وتُستند لهذه العوامل أُنقال تحدد النتيجة النهائية. ويُعطى ثقل كبير لعامل العضوية (40%) وهو عامل متساو بالنسبة لكل دولة عضو، وتعطى الأهمية الأكبر للاشتراك المقرر أن تسدده الدولة لميزانية المنظمة (55%) ونسبة 5% الأخيرة تُحدّد وفقاً لحجم السكان في البلد (انظر الرسم البياني).


وعلى سبيل المثال فإن النسبة المئوية المستهدفة لهولندا بوصفها دولة طرفاً في المحكمة الجنائية الدولية تُحسب بإضافة 38,0% من موظفي الفئة الفنية التابعين للمحكمة على أساس عامل العضوية (تقسّم 40% على 105 دول فتكون النتيجة هي 38,0% لكل دولة)؛ 1,49% من الوظائف على أساس عامل الاشتراكات (يختلف هذا الرقم باختلاف البلد ويتوقف على النسبة المئوية التي يسهم بها ذلك البلد في ميزانية المنظمة)؛ و 0,05% على أساس عامل السكان. ومجموع ذلك كله 1,92% وهذا الرقم يمثل النسبة المئوية التي تستهدفها المحكمة فيما يخص الرعايا الهولنديين. وإذا ما أجرينا العملية الحسابية نفسها بالنسبة لبلن تكون النتيجة 0,40% (الاشتراك المقرر أن تسدده بلن في الميزانية منخفض). يتمثل هذا الرقم بالنسبة لليابان في 13,99% (سيغدو اليابان) أكبر مساهم في ميزانية المحكمة الجنائية الدولية- وهناك سقف حدّه 22% أخذ بعين الاعتبار).

وتتوخى منظمات عديدة شأنها كشأن المحكمة الجنائية الدولية درجة بعينها من المرونة. ولتأمين التمثيل الجغرافي العادل للرعايا الهولنديين، يمكن للمحكمة أن تحيد بما نسبته 15% عن الرقم 1,92% كما هو مبين أعلاه. هذا "النطاق المستصوب" بالنسبة للرعايا الهولنديين بالمحكمة يقع ما بين 1,63% و 2,21%. وبما أن المحكمة تستخدم حالياً ما يقارب الـ 200 موظف في دائم ينتج عن هذا هدف حده الأدنى ثلاثة موظفين هولنديين وحده الأقصى أربعة.


ولا يطبق هذا النظام إلا على الوظائف الدائمة (عقود بسنة واحدة كحد أدنى) من الفئة الفنية (مناصب تتطلب توافر خلفية علمية). وموظفو اللغات كالمترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين عموماً ما يستبعدون من التوزيع الجغرافي. ونتيجة لذلك هناك نسبة مئوية ضئيلة فقط على سبيل المثال من موظفي الأمم المتحدة توظف بمقتضى سياسة التمثيل الجغرافي العادل. وبالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية فإن ثلث موظفيها يخضع لهذه السياسة.

ولأغراض المقارنة، تبين الرسوم البيانية الثلاثة التالية كيف سيبدو التوزيع الجغرافي بالمحكمة الجنائية الدولية فيما لو طُبِّقَ عامل واحد من العوامل الثلاثة التي تقدم وصفها.


الرسم البياني ١ يبين التوزيع الجغرافي حينما لا يُطَبَّق سوى عامل العضوية. وجميع موظفي المحكمة موزعون توزيعاً متساوياً على الدول الأطراف مما يعطي كلا منها ما يقارب ١٠٪.



الرسم البياني ٢ يبين التوزيع الجغرافي حينما لا يُطَبَّق سوى عامل الاشتراكات المقررة. وهذه الأرقام تعكس النسب المئوية التي تسهم بها جميع الدول الأطراف حسب المنطقة في ميزانية المحكمة الجنائية الدولية.



الرسم البياني ٣ يبين التوزيع الجغرافي حينما لا يُطَبَّق سوى عامل السكان. وهذه الأرقام تعكس مجموع السكان في الدول الأطراف في كل منطقة من المناطق.



كما يظهر أعلاه، يُحدث عامل الاشتراكات المقررة أكبر فارق في النظام السائد بالمحكمة الجنائية الدولية ويتمتع رعايا أكبر المساهمين بتمثيل يفوق غيره من التمثيل بالنسبة للموظفين العاملين بالمحكمة الجنائية الدولية. ومعظم هذه الدول الأطراف، فيما يخص المحكمة، البالغ عدد الأعضاء فيها ١٠٥ دولة طرف، ينتمون إلى المجموعة الإقليمية الممتثلة في مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى (بلدان أوروبا الغربية وأستراليا وكندا ونيوزيلندا) وفي آسيا أي اليابان. وهذا التوازن الإقليمي قمين بأن يتغير إذا ما أُقبلت دول أخرى على التصديق على النظام الأساسي.

٢- التمثيل الجغرافي بالمنظمات الأخرى

لتوفير سياق أشمل لسياسة التمثيل الجغرافي هذه، ترد أدناه مقارنة لنهوج مختلفة تتوخاها المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وهذه المنظمات لها في أغلب الأحيان نسب مئوية مختلفة تتعلق بالنطاقات المستصوبة وتتراوح بين صفر في المئة و ٢٥ في المئة.

وترد، عند الاقتضاء، النسبة المئوية محصورة بين قوسين معقوفتين. ونظام المحكمة الجنائية الدولية فيما يخص عامل العضوية بنسبة ٤٠% وعامل الاشتراكات المقررة بنسبة ٥٥% وعامل السكان بنسبة ٥% يصبح [M40-C55-P5].

الفئة ١:

- الأمانة العامة للأمم المتحدة،
 - منظمة الصحة العالمية،
 - منظمة التنمية الصناعية التابعة للأمم المتحدة (يونيدو)
- تطبق جميعها نفس العوامل التي تطبقها المحكمة الجنائية الدولية [M40-C55-P5] كما هو موضح أعلاه.

الفئة ٢:

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،
 - مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين،
 - منظمة الأمم المتحدة للطفل (يونيسف)
- لا تنفذ سياسة ثابتة بالنسبة للتمثيل الجغرافي وتطبق مبدئاً استقرائياً يقوم على أساس التوزيع الجغرافي.

الفئة ٣:

- الاتحاد الدولي للاتصالات،
 - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية،
 - والمنظمة العالمية البحرية
- تستخدم عدداً من الموظفين يقل عن عدد الدول الأعضاء فيها وهي تسعى لتوظيف أعداد متساوية من المجموعات الإقليمية دون تطبيق جملة محددة من النسب المئوية.

الفئة ٤ :

- منظمة العمل الدولية، [M26-C74]
 - منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، [M19-C81]
 - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، [M70-C30]
 - منظمة الطيران المدني الدولي [M46.6-C53.4]
 - المنظمة العالمية للملكية الفكرية [M25-C75]
- لا تطبق سوى عامل العضوية وعامل الاشتراكات المقررة. وتطبق منظمة العمل الدولية ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الطيران المدني الدولي عامل الاشتراكات المقررة على أساس استدلالي، بمعنى أن النسب المئوية الوارد ذكرها بين الأقواس المعقوفة تختلف بحسب العضوية وعدد الموظفين. ويطبق عامل العضوية في المنظمة العالمية للملكية على سبع من المناطق المؤسسة حيث إن عدد الموظفين أصغر من عدد الدول الأعضاء.

الفئة ٥ :

- الاتحاد البريدي العالمي [M100]
- له ملاك صغير جداً مقارنة بعدد الدول الأعضاء ولا يطبق سوى عامل العضوية الإقليمية

الفئة ٦ :


- الوكالة الدولية للطاقة الذرية [M100]
- تطبق مبدئاً غير رسمي في مجال التوزيع الجغرافي فقط بالاستناد إلى اشتراكات الدول الأعضاء.

٣- حسابات بديلة للتمثيل الجغرافي

ترد أدناه ثلاثة اقتراحات تتعلق بالحسابات البديلة للتمثيل الجغرافي تقوم في جانب منها على أساس استخدام الطرق التي تطبقها المنظمات الأخرى. والنموذج النهائي شكّل على النحو الذي يوائم ذات الولاية المنوطة بالمحكمة.

البديل ١ [M80-C20] (انظر الفئة ٤ أعلاه):

لا يُطبَّق سوى عامل العضوية وعامل الاشتراكات المقررة. ويوضَّح الرسم البياني التقسيم الإقليمي حين تعمد المحكمة الجنائية الدولية إلى تطبيق عامل عضوية مقداره ٨٠% وعامل اشتراكات مقررة مقداره ٢٠%. ونتيجة لذلك هناك جهات مساهمة رئيسية مثل آسيا ودول أوروبا الغربية ودول أخرى تكون خاسرة وتستفيد من خسارتها مناطق أخرى.




الميزة: الدول الأطراف ممثلة تمثيلاً أكثر مساواة.

الناحية السلبية: يمكن أن يتغير التوازن حين ينضم إلى المحكمة عدد متزايد من البلدان.

البديل ٢ [M40-C20-RM40] (انظر الفئة ٥ أعلاه):

يبين الرسم البياني التوزيع الجغرافي بعامل عضوية مقداره ٤٠% وعامل اشتراكات مقررته مقداره ٢٠% وعامل عضوية إقليمية إضافية بمقدار ٤٠%. وعامل العضوية الوطنية يقسم الـ ٤٠% تقسيماً متساوياً بين كافة الدول الأطراف (أي ٠,٣٨% لكل دولة) وعامل العضوية الإقليمية يقسم الـ ٤٠% تقسيماً متساوياً على كافة المناطق (أي ٨% لكل منطقة) ثم على كافة الدول الأطراف في تلك المنطقة.




الميزة: يكون هناك توزيع بالتناسب أفضل المناطق ذات الدول الأطراف الأقل عدداً.

الناحية السلبية: إن الدول الأطراف في المناطق التي يُحتمل أن توجد فيها دول أطراف عديدة ربما تكون خاسرة في الأجل الطويل.

البديل ٣ [M40-C40-S20]:

أنيطت بالمحكمة الجنائية الدولية ولاية تختلف اختلافاً شديداً عن الولايات المنوطة بالمنظمات الدولية القائمة الأخرى. فالمحكمة تضطلع بتحقيقات يحتمل اتسامها بالحساسية في بلدان لا تكون بالضرورة دولاً أطرافاً أو ممثلة على صعيد

الموظفين العاملين بالمحكمة. وهذا الوضع يمكن اتخاذه مبرراً لإدراج عامل جديد يقوم على أساس المنطقة التي تجري فيها، على سبيل المثال، المحكمة الجنائية تحقيقات. ويبين الرسم البياني التمثيل الجغرافي على أساس عامل عضوية مقداره ٤٠% وعامل اشتراكات مقداره ٤٠% وعامل حالات مقداره ٢٠% بالنسبة للمنطقة (المناطق) التي تقوم فيها المحكمة بتحقيقات. وبما أن جميع الحالات الراهنة موجودة في أفريقيا يقسم هذا المقدار وهو ٢٠% كلية على الدول الأطراف الأفريقية.



الميزة: يعكس عمل المحكمة.

الناحية السلبية: قد يلقي بعبء ثقيل على شعبة الموارد البشرية بالمحكمة: التحقيقات تُفْتَح وتنتهي بأسرع مما يلزم من الوقت لتعيين الموظفين.

التذليل الأول سيناريو الوضع الراهن

١٠٠

الدول الأطراف	عامل العضوية	الاشتراك المقرر في ميزانية المحكمة/ الحد الأقصى	عامل الاشتراكات المقررة	السكان	عامل السكان	الهدف %	الرقم الفعلي
	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠		٠,٥,٠٠		اتتلاف المنظمات غير الحكومية
أفغانستان	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٢٩ ٩٢٩ ٠٠٠	٠,٠٨	٠,٤٧	صفر
ألبانيا	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٥٥,٠٠	٣ ٣٦٣ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٤٠	صفر
أندورا	٠,٣٨	٠,٠٠٨٢٢	٠,٥٥,٠٠	٧١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٣٩	صفر
أنغيغوا وبرودا	٠,٣٨	٠,٠٠٢٠٥	٠,٥٥,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	صفر
الأرجنتين	٠,٣٨	٠,٠٠٣٩٣	٠,٥٥,٠٠	٣٩ ٥٣٨ ٠٠٠	٠,١١	٠,٧٥	٢
أستراليا	٠,٣٨	٠,٨٣٦١٢	١,٤٢	٢٠ ٠٩٠ ٠٠٠	٠,٠٦	١,٨٦	٦
النمسا	٠,٣٨	٠,٩١١٣٨	٠,٧١	٨ ١٨٥ ٠٠٠	٠,٠٢	١,١١	٢
بربادوس	٠,٣٨	٠,٠٠٩٢٥	٠,٥٥,٠٠	٢٧٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٣٩	صفر
بلجيكا	٠,٣٨	٠,١٣٢٢٩	٠,٨٨	١٠ ٣٦٤ ٠٠٠	٠,٠٣	١,٢٩	٥
بليز	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٢٨٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	صفر
بنن	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٧ ٤٦٠ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٤٠	٢
بوليفيا	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٥٥,٠٠	٨ ٨٦٠ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٤١	صفر
البوسنة والهرسك	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٥٥,٠٠	٤ ٠٢٦ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٤٠	صفر
بوتسوانا	٠,٣٨	٠,٠١٤٣٨	٠,٥٥,٠٠	١ ٦٤٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٤٠	صفر
البرازيل	٠,٣٨	٠,٩٠٠٠٨	٠,٧٠	١٨٦ ١١٣ ٠٠٠	٠,٥٢	١,٦٠	٣
بلغاريا	٠,٣٨	٠,٠٢٠٥٥	٠,٥٥,٠٠	٧ ٤٥٠ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٤٢	صفر
بوركينافاسو	٠,٣٨	٠,٠٠٢٠٥	٠,٥٥,٠٠	١٣ ٩٢٥ ٠٠٠	٠,٠٤	٠,٤٢	صفر
بوروندي	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٦ ٣٧١ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٤٠	صفر
كمبوديا	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	١٣ ٣٠٧ ٠٠٠	٠,٠٤	٠,٤٢	صفر
كندا	٠,٣٨	٣,٠٥٨٨٤	٢,٣٧	٣٢ ٨٠٥ ٠٠٠	٠,٠٩	٢,٨٥	١١
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٣ ٨٠٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٣٩	صفر
تشاد	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٩ ٩٤٤ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,٤١	صفر
كولومبيا	٠,٣٨	٠,١٠٧٨٩	٠,٠٨	٤٢ ٩٥٤ ٠٠٠	٠,١٢	٠,٥٨	٦
جزر القمر	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٦٩١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٥
الكونغو	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٥٥,٠٠	٣ ٠٣٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٣٩	صفر
كوستاريكا	٠,٣٨	٠,٠٣٢٨٨	٠,٠٣	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٤٢	٢
كرواتيا	٠,٣٨	٠,٠٥١٣٧	٠,٠٤	٤ ٤٩٦ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٤٣	٤
قبرص	٠,٣٨	٠,٠٤٥٢١	٠,٠٤	٧٨٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٤٢	صفر


٢	٠,٥٥	٠,١٧	٦٠ ٠٨٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	جمهورية الكونغو الديمقراطية
١	٠,٩٩	٠,٠٢	٥ ٤٣٢ ٠٠٠	٠,٥٩	٠,٧٥٩٣١	٠,٣٨	الدانمرك
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	٤٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	جيبوتي
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	دومينيكا
صفر	٠,٤٣	٠,٠٣	٨ ٩٥٠ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢٤٦٦	٠,٣٨	الجمهورية الدومينيكية
٢	٠,٤٤	٠,٠٤	١٣ ٣٦٤ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢١٥٨	٠,٣٨	إكوادور
١	٠,٤٠	٠,٠٠	١ ٣٣٣ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٦٤٤	٠,٣٨	استونيا
صفر	٠,٣٩	٠,٠٠	٨٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	فيجي
٤	٠,٨٥	٠,٠١	٥ ٢٢٣ ٠٠٠	٠,٤٥	٠,٥٧٩٥٠	٠,٣٨	فنلندا
١٦	٥,٥٧	٠,١٧	٦٠ ٦٥٦ ٠٠٠	٥,٠٢	٦,٤٧٤٢١	٠,٣٨	فرنسا
صفر	٠,٣٩	٠,٠٠	١ ٣٨٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٠٨٢٢	٠,٣٨	غابون
٢	٠,٣٩	٠,٠٠	١ ٥٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غامبيا
١	٠,٤٠	٠,٠١	٤ ٦٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	جورجيا
١٧	٧,٤٥	٠,٢٣	٨٢ ٤٣١ ٠٠٠	٦,٨٤	٨,٨١٢٧٨	٠,٣٨	ألمانيا
صفر	٠,٤٤	٠,٠٦	٢١ ٠٣٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٤١١	٠,٣٨	غانا
صفر	٠,٨٩	٠,٠٣	١٠ ٦٦٨ ٠٠٠	٠,٤٧	٠,٦١٢٣٨	٠,٣٨	اليونان
١	٠,٤١	٠,٠٣	٩ ٤٦٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غينيا
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	٧٦٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غيانا
صفر	٠,٤٠	٠,٠٢	٦ ٩٧٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	هندوراس
صفر	٠,٦٠	٠,٠٣	١٠ ٠٠٧ ٠٠٠	٠,١٩	٠,٢٥٠٧١	٠,٣٨	هنغاريا
صفر	٠,٤١	٠,٠٠	٢٩٧ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,٠٣٨٠٢	٠,٣٨	آيسلندا
٤	٠,٧٥	٠,٠١	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,٣٥	٠,٤٥٧٢٣	٠,٣٨	آيرلندا
٨	٤,٥٩	٠,١٦	٥٨ ١٠٣ ٠٠٠	٤,٥	٥,٢١٨٦٢	٠,٣٨	إيطاليا
صفر	١٣,٩٩	٠,٣٦	١٢٧ ٤٦٤ ٠٠٠	١٣,٢٥	١٥,١٨٣٧٤	٠,٣٨	اليابان
٣	٠,٤١	٠,٠٢	٥ ٧٦٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٢٣٣	٠,٣٨	الأردن
١	٠,٤٨	٠,٠٩	٣٣ ٨٣٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٠٢٧	٠,٣٨	كينيا
صفر	٠,٤٠	٠,٠١	٢ ٢٩٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٨٤٩	٠,٣٨	لاتفيا
١	٠,٣٩	٠,٠١	١ ٨٦٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ليسوتو
صفر	٠,٣٩	٠,٠١	٣ ٤٨٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ليبيريا
صفر	٠,٣٩	٠,٠٠	٣٤ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٠٢٧	٠,٣٨	ليختنشتاين
صفر	٠,٤٢	٠,٠١	٣ ٥٩٧ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٣١٨٥	٠,٣٨	ليتوانيا
صفر	٠,٤٥	٠,٠٠	٤٦٧ ٠٠٠	٠,٠٧	٠,٠٨٧٣٤	٠,٣٨	لكسمبرغ
صفر	٠,٤٢	٠,٠٣	١٢ ١٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ملاوي
٢	٠,٤٢	٠,٠٣	١٢ ٢٩٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٢٠٥	٠,٣٨	مالي
صفر	٠,٤٠	٠,٠٠	٣٩٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٧٤٧	٠,٣٨	مالطة
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	جزر مارشال
صفر	٠,٣٩	٠,٠٠	١ ٢٣١ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١١٣٠	٠,٣٨	موريشيوس

٢	٢,٤٨	٠,٣٠	١٠٦٢٠٣٠٠٠	١,٨٠	٢,٣١٩٠٤	٠,٣٨	المكسيك
١	٠,٣٩	٠,٠١	٢٧٩١٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	منغوليا
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	٦٣١٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	الجيل الأسود
صفر	٠,٣٩	٠,٠١	٢٠٣١٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٦١٦	٠,٣٨	ناميبيا
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	١٣٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ناورو
٨	١,٩٢	٠,٠٥	١٦٤٠٨٠٠٠	١,٤٩	١,٩٢٤٤٩	٠,٣٨	هولندا
٤	٠,٦٠	٠,٠١	٤٠٣٦٠٠٠	٠,٢٠	٠,٢٦٣٠٤	٠,٣٨	نيوزلندا
١	٠,٤١	٠,٠٣	١١٦٦٦٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	النيجر
٧	٠,٧٨	٠,٣٦	١٢٨٧٧٢٠٠٠	٠,٠٤	٠,٠٤٩٣٢	٠,٣٨	نيجيريا
صفر	١,٠٢	٠,٠١	٤٠٩٣٠٠٠	٠,٦٢	٠,٨٠٣٥٠	٠,٣٨	الترويج
صفر	٠,٤١	٠,٠١	٣٠٣٩٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢٣٦٣	٠,٣٨	بنما
صفر	٠,٤٠	٠,٠٢	٦٣٤٨٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	باراغواي
١	٠,٥٢	٠,٠٨	٢٧٩٢٦٠٠٠	٠,٠٦	٠,٠٨٠١٤	٠,٣٨	بيرو
صفر	٠,٨٩	٠,١١	٣٨٦٣٥٠٠٠	٠,٤٠	٠,٥١٤٧٧	٠,٣٨	بولندا
١	٠,٨٣	٠,٠٣	١٠٥٦٦٠٠٠	٠,٤٢	٠,٥٤١٤٩	٠,٣٨	البرتغال
٣	٢,٢٥	٠,١٤	٤٨٤٢٣٠٠٠	١,٧٣	٢,٢٣٢٧٣	٠,٣٨	جمهورية كوريا
٤	٠,٥٠	٠,٠٦	٢٢٣٣٠٠٠٠	٠,٠٦	٠,٠٧١٩٢	٠,٣٨	رومانيا
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	٤٠٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	سان كيتس ونيفيس
١	٠,٣٨	٠,٠٠	١١٨٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	سانت فنسنت وجزر غرينادين
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	١٧٧٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ساموا
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	٢٩٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	سان مارينو
١	٠,٤٢	٠,٠٣	١١١٢٧٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٤١١	٠,٣٨	السنغال
٣	٠,٤٣	٠,٠٣	١٠٨٢٩٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢١٥٨	٠,٣٨	صربيا
٤	٠,٤٠	٠,٠٢	٦٠١٨٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	سيراليون
١	٠,٤٥	٠,٠٢	٥٤٣١٠٠٠	٠,٠٥	٠,٠٦٤٧٣	٠,٣٨	سلوفاكيا
صفر	٠,٤٦	٠,٠١	٢٠١١٠٠٠	٠,٠٨	٠,٠٩٨٦٤	٠,٣٨	سلوفينيا
٦	٠,٧٤	٠,١٢	٤٤٣٤٤٠٠٠	٠,٢٣	٠,٢٩٧٩٧	٠,٣٨	جنوب أفريقيا
٨	٢,٨٦	٠,١١	٤٠٣٤٢٠٠٠	٢,٣٧	٣,٠٤٩٥٩	٠,٣٨	إسبانيا
١	١,٢٦	٠,٠٣	٩٠٠٢٠٠٠	٠,٨٥	١,١٠٤٤٤	٠,٣٨	السويد
٣	١,٣٧	٠,٠٢	٧٤٨٩٠٠٠	٠,٩٧	١,٢٤٩٤٣	٠,٣٨	سويسرا
صفر	٠,٤٠	٠,٠٢	٧١٦٤٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	طاجيكستان
صفر	٠,٣٩	٠,٠١	٢٠٤٥٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
صفر	٠,٣٨	٠,٠٠	١٠٤١٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	تيمور-لشتي
٢	٠,٤١	٠,٠٠	١٠٨٩٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢٧٧٤	٠,٣٨	ترينيداد وتوباغو
صفر	٠,٤٦	٠,٠٨	٢٧٢٧٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	أوغندا
١٣	٥,٨٤	٠,١٧	٦٠٤٤٢٠٠٠	٥,٢٩	٦,٨٢٤٥٩	٠,٣٨	المملكة المتحدة
١	٠,٤٩	٠,١٠	٣٦٧٦٦٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٦١٦	٠,٣٨	جمهورية ترازيا المتحدة


صفر	٠,٤١	٠,٠١	٣ ٤١٦ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢٧٧٤	٠,٣٨	أروغواي
١	٠,٦١	٠,٠٧	٢٥ ٣٧٥ ٠٠٠	٠,١٦	٠,٢٠٥٥٠	٠,٣٨	فنزويلا
١	٠,٤١	٠,٠٣	١١ ٢٦٢ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	زامبيا
١٨٧	١٠٠	٥,٠٠	١ ٧٨٤ ٤١٦ ٠٠٠	٥٥,٠٠	٦٩	٤٠,٠٠ ١٠٥	المجموع

المجموعات الإقليمية							
٣٢	١٢,٧٥	إفريقيا		٢٩	إفريقيا		
٧	٢٠,٦٥	آسيا		١٣	آسيا		
١٤	٧,٣٦	أوروبا الشرقية		١٦	أوروبا الشرقية		
٢٢	١٢,٩٥	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي		٢٢	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي		
١١٢	٤٦,٢٩	أوروبا الغربية ودول أخرى		٢٥	أوروبا الغربية ودول أخرى		
١٨٧	١٠٠	المجموع			المجموع		

المصدر:	المصدر:	المصدر:	المصدر:
المحكمة الجنائية الدولية أيار/مايو ٢٠٠٧	كتاب الوقائع العالمية لووكالة الاستخبارات المركزية	وثيقة الأمم المتحدة A/RES/61/237 المؤرخة شباط/فبراير ٢٠٠٧	جمعية الدول الأطراف
١			الدول غير أطراف
١			الجزائر
١			بيلاروس
١			شيلي
١			مصر
١			الهند
٢			إيران
١			العراق
١			موريتانيا
١			الأراضي الفلسطينية المحتلة
١			الفلبين
١			السودان
١			أوكرانيا
٣			الولايات المتحدة الأمريكية
٢٠٣			المجموع



آخر تحديث: ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٧



التذييل الثاني
السيناريو ١

١٠٠

الدول الأطراف	عامل العضوية	الاشتراك المقرر في ميزانية المحكمة / الحد الأقصى	عامل الاشتراكات المقررة	السكان	الهدف	% الفعلية	الرقم الفعلي
	%٨٠,٠٠		%٢٠,٠٠				
أفغانستان	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٢٩ ٩٢٩ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤٧	صفر
ألبانيا	٠,٧٦	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٣ ٣٦٣ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	صفر
أندورا	٠,٧٦	٠,٠٠٨٢٢	٠,٠٠	٧١ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	صفر
أنتيغوا وبربودا	٠,٧٦	٠,٠٠٢٠٥	٠,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
الأرجنتين	٠,٧٦	٠,٠٠٣٩٣	٠,١٠	٣٩ ٥٣٨ ٠٠٠	٠,٨٦	٠,٧٥	٢
أستراليا	٠,٧٦	٠,٨٣٦١٢	٠,٥٣	٢٠ ٠٩٠ ٠٠٠	١,٢٩	١,٨٦	٦
النمسا	٠,٧٦	٠,٩١١٣٨	٠,٢٦	٨ ١٨٥ ٠٠٠	١,٠٣	١,١١	٢
بربادوس	٠,٧٦	٠,٠٠٩٢٥	٠,٠٠	٢٧٩ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	صفر
بلجيكا	٠,٧٦	٠,١٣٢٢٩	٠,٣٣	١٠ ٣٦٤ ٠٠٠	١,٠٩	١,٢٩	٥
بليز	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٢٨٠ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
بنن	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٧ ٤٦٠ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	٢
بوليفيا	٠,٧٦	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٨ ٨٦٠ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤١	صفر
البوسنة والهرسك	٠,٧٦	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٤ ٠٢٦ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	صفر
بوتسوانا	٠,٧٦	٠,٠١٤٣٨	٠,٠٠	١ ٦٤٠ ٠٠٠	٠,٧٧	٠,٤٠	صفر
البرازيل	٠,٧٦	٠,٩٠٠٠٨	٠,٢٦	١٨٦ ١١٣ ٠٠٠	١,٠٢	١,٦٠	٣
بلغاريا	٠,٧٦	٠,٠٢٠٥٥	٠,٠١	٧ ٤٥٠ ٠٠٠	٠,٧٧	٠,٤٢	صفر
بوركينافاسو	٠,٧٦	٠,٠٠٢٠٥	٠,٠٠	١٣ ٩٢٥ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤٢	صفر
بوروندي	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٦ ٣٧١ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	صفر
كمبوديا	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١٣ ٣٠٧ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤٢	صفر
كندا	٠,٧٦	٣,٠٥٨٨٤	٠,٨٩	٣٢ ٨٠٥ ٠٠٠	١,٦٥	٢,٨٥	١١
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٣ ٨٠٠ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	صفر
تشاد	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٩ ٩٤٤ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٤١	صفر
كولومبيا	٠,٧٦	٠,١٠٧٨٩	٠,٠٣	٤٢ ٩٥٤ ٠٠٠	٠,٧٩	٠,٥٨	٦
جزر القمر	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٦٩١ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	٥
الكويت	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٣ ٠٣٩ ٠٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	صفر
كوستاريكا	٠,٧٦	٠,٠٣٢٨٨	٠,٠١	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,٧٧	٠,٤٢	٢
كرواتيا	٠,٧٦	٠,٠٥١٣٧	٠,٠١	٤ ٤٩٦ ٠٠٠	٠,٧٨	٠,٤٣	٤

فقرص	٠,٧٦	٠,٤٥٢١	٠,٠١	٧٨٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٨	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٧٨	٠,٧٦
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠,٧٦	٠,٠٣٠٨	٠,٠٠	٦٠ ٠٨٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٥٥	٠,٥٥	٠,٥٥	٠,٧٦	٠,٧٦
الدايرك	٠,٧٦	٠,٧٥٩٣١	٠,٢٢	٥ ٤٣٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٩٨	٠,٩٩	٠,٩٩	٠,٩٩	٠,٩٨	٠,٧٦
جيبوتي	٠,٧٦	٠,٠١٠٣	٠,٠٠	٤٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٧٦	٠,٧٦
دومينيكا	٠,٧٦	٠,٠١٠٣	٠,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٧٦	٠,٧٦
الجمهورية الدومينيكية	٠,٧٦	٠,٠٢٤٦٦	٠,٠١	٨ ٩٥٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤٣	٠,٤٣	٠,٤٣	٠,٧٧	٠,٧٦
إكوادور	٠,٧٦	٠,٠٢١٥٨	٠,٠١	١٣ ٣٦٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤٤	٠,٤٤	٠,٤٤	٠,٧٧	٠,٧٦
استونيا	٠,٧٦	٠,٠١٦٤٤	٠,٠٠	١ ٣٣٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٧٧	٠,٧٦
فيجي	٠,٧٦	٠,٠٣٠٨	٠,٠٠	٨٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٧٦	٠,٧٦
فنلندا	٠,٧٦	٠,٥٧٩٥٠	٠,١٧	٥ ٢٢٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٩٣	٠,٨٥	٠,٨٥	٠,٨٥	٠,٩٣	٠,٧٦
فرنسا	٠,٧٦	٦,٤٧٤٢١	١,٨٨	٦٠ ٦٥٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٢,٦٤	٥,٥٧	٥,٥٧	٥,٥٧	٢,٦٤	٠,٧٦
غابون	٠,٧٦	٠,٠٠٨٢٢	٠,٠٠	١ ٣٨٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٧٦	٠,٧٦
غامبيا	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١ ٥٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٧٦	٠,٧٦
جورجيا	٠,٧٦	٠,٠٠٣٠٨	٠,٠٠	٤ ٦٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٧٦	٠,٧٦
ألمانيا	٠,٧٦	٨,٨١٢٧٨	٢,٥٥	٨٢ ٤٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٣,٣٢	٧,٤٥	٧,٤٥	٧,٤٥	٣,٣٢	٠,٧٦
غانا	٠,٧٦	٠,٠٠٤١١	٠,٠٠	٢١ ٠٣٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٤	٠,٤٤	٠,٤٤	٠,٧٦	٠,٧٦
اليونان	٠,٧٦	٠,٦١٢٣٨	٠,١٨	١٠ ٦٦٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٩٤	٠,٨٩	٠,٨٩	٠,٨٩	٠,٩٤	٠,٧٦
غينيا	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٩ ٤٦٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤١	٠,٤١	٠,٤١	٠,٧٦	٠,٧٦
غيانا	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٧٦٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٧٦	٠,٧٦
هندوراس	٠,٧٦	٠,٠٠٥١٤	٠,٠٠	٦ ٩٧٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٧٦	٠,٧٦
هنغاريا	٠,٧٦	٠,٢٥٠٧١	٠,٠٧	١٠ ٠٠٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٨٣	٠,٦٠	٠,٦٠	٠,٦٠	٠,٨٣	٠,٧٦
أيسلندا	٠,٧٦	٠,٠٣٨٠٢	٠,٠١	٢٩٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤١	٠,٤١	٠,٤١	٠,٧٧	٠,٧٦
أيرلندا	٠,٧٦	٠,٤٥٧٢٣	٠,١٣	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٨٩	٠,٧٥	٠,٧٥	٠,٧٥	٠,٨٩	٠,٧٦
إيطاليا	٠,٧٦	٥,٢١٨٦٢	١,٥١	٥٨ ١٠٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٢,٢٧	٤,٥٩	٤,٥٩	٤,٥٩	٢,٢٧	٠,٧٦
اليابان	٠,٧٦	١٥,١٨٣٧٤	٤,٤٠	١٢٧ ٤٦٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٥,١٦	١٣,٩٩	١٣,٩٩	١٣,٩٩	٥,١٦	٠,٧٦
الأردن	٠,٧٦	٠,٠١٢٣٣	٠,٠٠	٥ ٧٦٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤١	٠,٤١	٠,٤١	٠,٧٧	٠,٧٦
كينيا	٠,٧٦	٠,٠١٠٢٧	٠,٠٠	٣٣ ٨٣٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٨	٠,٤٨	٠,٤٨	٠,٧٦	٠,٧٦
لاتفيا	٠,٧٦	٠,٠١٨٤٩	٠,٠١	٢ ٢٩٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٧٧	٠,٧٦
ليسوتو	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١ ٨٦٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٧٦	٠,٧٦
ليبيريا	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٣ ٤٨٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٧٦	٠,٧٦
ليختنشتاين	٠,٧٦	٠,٠١٠٢٧	٠,٠٠	٣٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٧٦	٠,٧٦
ليتوانيا	٠,٧٦	٠,٠٣١٨٥	٠,٠١	٣ ٥٩٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٧٧	٠,٧٦
لكسمبرغ	٠,٧٦	٠,٠٨٧٣٤	٠,٠٣	٤٦٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٩	٠,٤٥	٠,٤٥	٠,٤٥	٠,٧٩	٠,٧٦
ملاوي	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١٢ ١٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٧٦	٠,٧٦
مالي	٠,٧٦	٠,٠٠٢٠٥	٠,٠٠	١٢ ٢٩٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٤٢	٠,٧٦	٠,٧٦
مالطة	٠,٧٦	٠,٠١٧٤٧	٠,٠١	٣٩٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٤٠	٠,٧٧	٠,٧٦
جزر مارشال	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٧٦	٠,٧٦

موريشيوس	٠,٧٦	٠,١١٣٠	٠,٠٠	١ ٢٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٣٩	صفر
المكسيك	٠,٧٦	٢,٣١٩٠٤	٠,٦٧	١٠٦ ٢٠٣ ٠٠٠	٠,٠٠	١,٤٣	٢,٤٨	٢
منغوليا	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٢ ٧٩١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	١
الجيل الأسود	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٦٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
ناميبيا	٠,٧٦	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٢ ٠٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٩	صفر
ناورو	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
هولندا	٠,٧٦	١,٩٢٤٤٩	٠,٥٦	١٦ ٤٠٨ ٠٠٠	٠,٠٠	١,٣٢	١,٩٢	٨
نيوزلندا	٠,٧٦	٠,٢٦٣٠٤	٠,٠٨	٤ ٠٣٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٨٤	٠,٦٠	٤
النيجر	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١١ ٦٦٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤١	١
نيجيريا	٠,٧٦	٠,٠٤٩٣٢	٠,٠١	١٢٨ ٧٧٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٨	٠,٧٨	٧
التروبيج	٠,٧٦	٠,٨٠٣٥٠	٠,٢٣	٤ ٥٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٩٩	١,٠٢	صفر
بنما	٠,٧٦	٠,٠٢٣٦٣	٠,٠١	٣ ٠٣٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤١	صفر
باراغواي	٠,٧٦	٠,٠٠٥١٤	٠,٠٠	٦ ٣٤٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	صفر
بيرو	٠,٧٦	٠,٠٨٠١٤	٠,٠٢	٢٧ ٩٢٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٩	٠,٥٢	١
بولندا	٠,٧٦	٠,٥١٤٧٧	٠,١٥	٣٨ ٦٣٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٩١	٠,٨٩	صفر
البرتغال	٠,٧٦	٠,٥٤١٤٩	٠,١٦	١٠ ٥٦٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٩٢	٠,٨٣	١
جمهورية كوريا	٠,٧٦	٢,٢٣٢٧٣	٠,٦٥	٤٨ ٤٢٣ ٠٠٠	٠,٠٠	١,٤١	٢,٢٥	٣
رومانيا	٠,٧٦	٠,٠٧١٩٢	٠,٠٢	٢٢ ٣٣٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٨	٠,٥٠	٤
سان كيتس ونيفيس	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٤٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
سانت فنسنت وجزر غرينادين	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١١٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	١
ساموا	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
سان مارينو	٠,٧٦	٠,٠٠٣٠٨	٠,٠٠	٢٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
السنغال	٠,٧٦	٠,٠٠٤١١	٠,٠٠	١١ ١٢٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٢	١
صربيا	٠,٧٦	٠,٠٢١٥٨	٠,٠١	١٠ ٨٢٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤٣	٣
سيراليون	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٦ ٠١٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	٤
سلوفاكيا	٠,٧٦	٠,٠٦٤٧٣	٠,٠٢	٥ ٤٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٨	٠,٤٥	١
سلوفينيا	٠,٧٦	٠,٠٩٨٦٤	٠,٠٣	٢ ٠١١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٩	٠,٤٦	صفر
جنوب أفريقيا	٠,٧٦	٠,٢٩٧٩٧	٠,٠٩	٤٤ ٣٤٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٨٥	٠,٧٤	٦
إسبانيا	٠,٧٦	٣,٠٤٩٥٩	٠,٨٨	٤٠ ٣٤٢ ٠٠٠	٠,٠٠	١,٦٥	٢,٨٦	٨
السويد	٠,٧٦	١,١٠٠٤٤	٠,٣٢	٩ ٠٠٢ ٠٠٠	٠,٠٠	١,٠٨	١,٢٦	١
سويسرا	٠,٧٦	١,٢٤٩٤٣	٠,٣٦	٧ ٤٨٩ ٠٠٠	٠,٠٠	١,١٢	١,٣٧	٣
طاجيكستان	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٧ ١٦٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٠	صفر
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٠,٧٦	٠,٠٠٥١٤	٠,٠٠	٢ ٠٤٥ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٧٦	٠,٣٩	صفر
تيمور-ليشتي	٠,٧٦	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١ ٠٤١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٣٨	صفر
ترينيداد وتوباغو	٠,٧٦	٠,٠٢٧٧٤	٠,٠١	١ ٠٨٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٧	٠,٤١	٢
أوغندا	٠,٧٦	٠,٠٠٣٠٨	٠,٠٠	٢٧ ٢٧٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٧٦	٠,٤٦	صفر
المملكة المتحدة	٠,٧٦	٦,٨٢٤٥٩	١,٩٨	٦٠ ٤٤٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٢,٧٤	٥,٨٤	١٣

				جمهورية تنزانيا المتحدة		أروغواي		فتزويلا		زامبيا		المجموع	
١	٠,٤٩	٠,٧٦	٠,٠٠	٠,١٠	٣٦ ٧٦٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٦١٦	٠,٧٦	٠,٣٨				
صفر	٠,٤١	٠,٧٧		٠,٠٠	٣ ٤١٦ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢٧٧٤		٠,٧٦				
١	٠,٦١	٠,٨٢		٠,٠٠	٢٥ ٣٧٥ ٠٠٠	٠,٠٦	٠,٢٠٥٥٠		٠,٧٦				
١	٠,٤١	٠,٧٦		٠,٠٠	١١ ٢٦٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣		٠,٧٦				
				٠,٠٠									
١٨٧	١٠٠	١٠٠		٠,٠٠	١ ٧٨٤ ٤١٦ ٠٠٠	٢٠,٠٠	٦٩		٨٠,٠٠	١٠٥			

				إفريقيا		آسيا		أوروبا الشرقية		أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي		أوروبا الغربية ودول أخرى		المجموع	
٣٢	١٢,٧٥	٢٢,٢٢		٢٩		١٣		١٦		٢٢		٢٥			
٧	٢٠,٦٥	١٤,٩٧													
١٤	٧,٣٦	١٢,٥٣													
٢٢	١٢,٩٥	١٧,٩٦													
١١٢	٤٦,٢٩	٣٢,٣١													
١٨٧	١٠٠	١٠٠													

المصدر:
المحكمة الجنائية
الدولية
أيار/مايو ٢٠٠٧

المصدر:
الورقة ١

المصدر:
كتاب الوقائع العالمية لوكالة
الاستخبارات المركزية



المصدر:
وثيقة الأمم المتحدة A/RES/61/237
المؤرخة شباط/فبراير ٢٠٠٧

المصدر:
جمعية الدول الأطراف

الدول غير أطراف

١
١
١
١
١
٢
١
١
١
١
١
٣
٢٠٣

الجزائر
بيلاروس
شيلي
مصر
الهند
إيران
العراق
موريتانيا
الأراضي الفلسطينية المحتلة
الفلبيين
السودان
أوكرانيا
الولايات المتحدة
المجموع



التذييل الثالث
السيناريو ٢

١٠٠

الدول الأطراف	عامل العضوية	الاشترك المقرر في ميزانية المحكمة / الحد الأقصى	عامل الاشتراكات المقررة	السكان	عامل السكان	العضوية الإقليمية	العامل الإقليمي	الهدف	٪ الفعلية الرقم الفعلي
	٪٤٠	٪٢٠	٪٠,٠٠	٪٤٠	٪٠,٠٠	٪٤٠			
أفغانستان	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٢٩ ٩٢٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٨	٠,٦٢	١,٠٠	٠,٤٧
ألبانيا	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٣ ٣٦٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٦	٠,٥٠	٠,٨٨	٠,٤٠
أندورا	٠,٣٨	٠,٠٠٨٢٢	٠,٠٠	٧١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٤	٠,٣٢	٠,٧٠	٠,٣٩
أنتيغوا وبربودا	٠,٣٨	٠,٠٠٢٠٥	٠,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٥	٠,٣٦	٠,٧٥	٠,٣٨
الأرجنتين	٠,٣٨	٠,٠٠٣٩٣	٠,١٠	٣٩ ٥٣٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٥	٠,٣٦	٠,٨٤	٠,٧٥
أستراليا	٠,٣٨	٠,٨٣٦١٢	٠,٥٣	٢٠ ٠٩٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٤	٠,٣٢	١,٢٣	١,٨٦
النمسا	٠,٣٨	٠,٩١١٣٨	٠,٢٦	٨ ١٨٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٤	٠,٣٢	٠,٩٧	١,١١
بربادوس	٠,٣٨	٠,٠٠٩٢٥	٠,٠٠	٢٧٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٥	٠,٣٦	٠,٧٥	٠,٣٩
بلجيكا	٠,٣٨	٠,١٣٢٢٩	٠,٣٣	١٠ ٣٦٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٤	٠,٣٢	١,٠٣	١,٢٩
بليز	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٢٨٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٥	٠,٣٦	٠,٧٤	٠,٣٨
بنن	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٧ ٤٦٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٣	٠,٢٨	٠,٦٦	٠,٤٠
بوليفيا	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٨ ٨٦٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٥	٠,٣٦	٠,٧٥	٠,٤١
البوسنة والهرسك	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٤ ٠٢٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٦	٠,٥٠	٠,٨٨	٠,٤٠
بوتسوانا	٠,٣٨	٠,٠١٤٣٨	٠,٠٠	١ ٦٤٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٣	٠,٢٨	٠,٦٦	٠,٤٠
البرازيل	٠,٣٨	٠,٩٠٠٠٨	٠,٢٦	١٨٦ ١١٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٥	٠,٣٦	١,٠١	١,٦٠
بلغاريا	٠,٣٨	٠,٠٢٠٥٥	٠,٠١	٧ ٤٥٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٦	٠,٥٠	٠,٨٩	٠,٤٢
بوركينافاسو	٠,٣٨	٠,٠٠٢٠٥	٠,٠٠	١٣ ٩٢٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٣	٠,٢٨	٠,٦٦	٠,٤٢
بوروندي	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٦ ٣٧١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٣	٠,٢٨	٠,٦٦	٠,٤٠
كمبوديا	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١٣ ٣٠٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٨	٠,٦٢	١,٠٠	٠,٤٢
كندا	٠,٣٨	٣,٠٥٨٨٤	٠,٨٩	٣٢ ٨٠٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٤	٠,٣٢	١,٥٩	٢,٨٥
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٣ ٨٠٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٣	٠,٢٨	٠,٦٦	٠,٣٩
تشاد	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٩ ٩٤٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٣	٠,٢٨	٠,٦٦	٠,٤١
كولومبيا	٠,٣٨	٠,١٠٧٨٩	٠,٠٣	٤٢ ٩٥٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٥	٠,٣٦	٠,٧٨	٠,٥٨

٥	٠,٣٨	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٦٩١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	جزر القمر
صفر	٠,٣٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٣ ٠٣٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	الكونغو
٢	٠,٤٢	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٣٢٨٨	٠,٣٨	كوستاريكا
٤	٠,٤٣	٠,٩٠	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٤ ٤٩٦ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٥١٣٧	٠,٣٨	كرواتيا
صفر	٠,٤٢	١,٠١	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	٧٨٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٤٥٢١	٠,٣٨	قيرص
٢	٠,٥٥	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٦٠ ٠٨٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	جمهورية الكونغو الديمقراطية
١	٠,٩٩	٠,٩٢	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٥ ٤٣٢ ٠٠٠	٠,٢٢	٠,٧٥٩٣١	٠,٣٨	الدانمرك
صفر	٠,٣٨	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٤٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	جيبوتي
صفر	٠,٣٨	٠,٧٤	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	دومينيكا
صفر	٠,٤٣	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٨ ٩٥٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢٤٦٦	٠,٣٨	الجمهورية الدومينيكية
٢	٠,٤٤	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	١٣ ٣٦٤ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢١٥٨	٠,٣٨	إكوادور
١	٠,٤٠	٠,٨٩	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	١ ٣٣٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠١٦٤٤	٠,٣٨	استونيا
صفر	٠,٣٩	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	٨٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	فيجي
٤	٠,٨٥	٠,٨٧	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٥ ٢٢٣ ٠٠٠	٠,١٧	٠,٥٧٩٥٠	٠,٣٨	فنلندا
١٦	٥,٥٧	٢,٥٨	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٦٠ ٦٥٦ ٠٠٠	١,٨٨	٦,٤٧٤٢١	٠,٣٨	فرنسا
صفر	٠,٣٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١ ٣٨٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٨٢٢	٠,٣٨	غابون
٢	٠,٣٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١ ٥٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غامبيا
١	٠,٤٠	٠,٨٨	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٤ ٦٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	جورجيا
١٧	٧,٤٥	٣,٢٥	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٨٢ ٤٣١ ٠٠٠	٢,٥٥	٨,٨١٢٧٨	٠,٣٨	ألمانيا
صفر	٠,٤٤	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٢١ ٠٣٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٤١١	٠,٣٨	غانا
صفر	٠,٨٩	٠,٨٨	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	١٠ ٦٦٨ ٠٠٠	٠,١٨	٠,٦١٢٣٨	٠,٣٨	اليونان
١	٠,٤١	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٩ ٤٦٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غينيا
صفر	٠,٣٨	٠,٧٤	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٧٦٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غيانا
صفر	٠,٤٠	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٦ ٩٧٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	هندوراس
صفر	٠,٦٠	٠,٩٥	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	١٠ ٠٠٧ ٠٠٠	٠,٠٧	٠,٢٥٠٧١	٠,٣٨	هنغاريا
صفر	٠,٤١	٠,٧١	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٢٩٧ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٣٨٠٢	٠,٣٨	أيسلندا
٤	٠,٧٥	٠,٨٣	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,١٣	٠,٤٥٧٢٣	٠,٣٨	أيرلندا
٨	٤,٥٩	٢,٢١	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٥٨ ١٠٣ ٠٠٠	١,٥١	٥,٢١٨٦٢	٠,٣٨	إيطاليا
صفر	١٣,٩٩	٥,٤٠	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	١٢٧ ٤٦٤ ٠٠٠	٤,٤٠	١٥,١٨٣٧٤	٠,٣٨	اليابان
٣	٠,٤١	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	٥ ٧٦٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠١٢٣٣	٠,٣٨	الأردن
١	٠,٤٨	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٣٣ ٨٣٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠١٠٢٧	٠,٣٨	كينيا
صفر	٠,٤٠	٠,٨٩	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٢ ٢٩٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٨٤٩	٠,٣٨	لاتفيا
١	٠,٣٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١ ٨٦٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ليسوتو

صفر	٠,٣٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٣ ٤٨٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ليبيريا
صفر	٠,٣٩	٠,٧٠	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٣٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠١٠٢٧	٠,٣٨	ليختنشتاين
صفر	٠,٤٢	٠,٨٩	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٣ ٥٩٧ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٣١٨٥	٠,٣٨	ليتوانيا
صفر	٠,٤٥	٠,٧٣	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٤٦٧ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,٠٨٧٣٤	٠,٣٨	لكسمبرغ
صفر	٠,٤٢	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١٢ ١٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ملاوي
٢	٠,٤٢	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١٢ ٢٩٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٢٠٥	٠,٣٨	مالي
صفر	٠,٤٠	٠,٧١	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٣٩٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٧٤٧	٠,٣٨	مالطة
صفر	٠,٣٨	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	جزر مارشال
صفر	٠,٣٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١ ٢٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠١١٣٠	٠,٣٨	موريشيوس
٢	٢,٤٨	١,٤٢	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	١٠٦ ٢٠٣ ٠٠٠	٠,٦٧	٢,٣١٩٠٤	٠,٣٨	المكسيك
١	٠,٣٩	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	٢ ٧٩١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	منغوليا
صفر	٠,٣٨	٠,٨٨	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٦٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	الجلب الأسود
صفر	٠,٣٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٢ ٠٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٦١٦	٠,٣٨	ناميبيا
صفر	٠,٣٨	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	١٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ناورو
٨	١,٩٢	١,٢٦	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	١٦ ٤٠٨ ٠٠٠	٠,٥٦	١,٩٢٤٤٩	٠,٣٨	هولندا
٤	٠,٦٠	٠,٧٨	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٤ ٠٣٦ ٠٠٠	٠,٠٨	٠,٢٦٣٠٤	٠,٣٨	نيوزلندا
١	٠,٤١	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١١ ٦٦٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	النيجر
٧	٠,٧٨	٠,٦٧	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١٢٨ ٧٧٢ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٤٩٣٢	٠,٣٨	نيجيريا
صفر	١,٠٢	٠,٩٣	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٤ ٥٩٣ ٠٠٠	٠,٢٣	٠,٨٠٣٥٠	٠,٣٨	الترويح
صفر	٠,٤١	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٣ ٠٣٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢٣٦٣	٠,٣٨	بنما
صفر	٠,٤٠	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٦ ٣٤٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	باراغواي
١	٠,٥٢	٠,٧٧	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٢٧ ٩٢٦ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٨٠١٤	٠,٣٨	بيرو
صفر	٠,٨٩	١,٠٣	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٣٨ ٦٣٥ ٠٠٠	٠,١٥	٠,٥١٤٧٧	٠,٣٨	بولندا
١	٠,٨٣	٠,٨٦	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	١٠ ٥٦٦ ٠٠٠	٠,١٦	٠,٥٤١٤٩	٠,٣٨	البرتغال
٣	٢,٢٥	١,٦٤	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	٤٨ ٤٢٣ ٠٠٠	٠,٦٥	٢,٢٣٢٧٣	٠,٣٨	جمهورية كوريا
٤	٠,٥٠	٠,٩٠	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٢٢ ٣٣٠ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٧١٩٢	٠,٣٨	رومانيا
صفر	٠,٣٨	٠,٧٤	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	٤٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	سان كيتس ونيفيس
١	٠,٣٨	٠,٧٤	٠,٣٦	٠,٠٥	٠,٠٠	١١٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	سانت فنسنت وجزر غرينادين
صفر	٠,٣٨	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨	٠,٠٠	١٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ساموا
صفر	٠,٣٨	٠,٧٠	٠,٣٢	٠,٠٤	٠,٠٠	٢٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	سان مارينو
١	٠,٤٢	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	١١ ١٢٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٤١١	٠,٣٨	السنغال
٣	٠,٤٣	٠,٨٩	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	١٠ ٨٢٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢١٥٨	٠,٣٨	صربيا
٤	٠,٤٠	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٦ ٠١٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	سيراليون

١	٠,٤٥	٠,٩٠	٠,٥٠	٠,٠٦		٠,٠٠	٥ ٤٣١ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٦٤٧٣		٠,٣٨	سلوفاكيا
صفر	٠,٤٦	٠,٩١	٠,٥٠	٠,٠٦		٠,٠٠	٢ ٠١١ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,٠٩٨٦٤		٠,٣٨	سلوفينيا
٦	٠,٧٤	٠,٧٤	٠,٢٨	٠,٠٣		٠,٠٠	٤٤ ٣٤٤ ٠٠٠	٠,٠٩	٠,٢٩٧٩٧		٠,٣٨	جنوب أفريقيا
٨	٢,٨٦	١,٥٨	٠,٣٢	٠,٠٤		٠,٠٠	٤٠ ٣٤٢ ٠٠٠	٠,٨٨	٣,٠٤٩٥٩		٠,٣٨	إسبانيا
١	١,٢٦	١,٠٢	٠,٣٢	٠,٠٤		٠,٠٠	٩ ٠٠٢ ٠٠٠	٠,٣٢	١,١٠٠٤٤		٠,٣٨	السويد
٣	١,٣٧	١,٠٦	٠,٣٢	٠,٠٤		٠,٠٠	٧ ٤٨٩ ٠٠٠	٠,٣٦	١,٢٤٩٤٣		٠,٣٨	سويسرا
صفر	٠,٤٠	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨		٠,٠٠	٧ ١٦٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣		٠,٣٨	طاجيكستان
صفر	٠,٣٩	٠,٨٨	٠,٥٠	٠,٠٦	٠,٠٠	٠,٠١	٢ ٠٤٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	٠,٧٦	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
صفر	٠,٣٨	١,٠٠	٠,٦٢	٠,٠٨		٠,٠٠	١ ٠٤١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣		٠,٣٨	تيمور-ليشتي
٢	٠,٤١	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥		٠,٠٠	١ ٠٨٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢٧٧٤		٠,٣٨	ترينيداد وتوباغو
صفر	٠,٤٦	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣		٠,٠٠	٢٧ ٢٧٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨		٠,٣٨	أوغندا
١٣	٥,٨٤	٢,٦٨	٠,٣٢	٠,٠٤		٠,٠٠	٦٠ ٤٤٢ ٠٠٠	١,٩٨	٦,٨٢٤٥٩		٠,٣٨	المملكة المتحدة
١	٠,٤٩	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣	٠,٠٠	٠,١٠	٣٦ ٧٦٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٦١٦	٠,٣٨	٠,٣٨	جمهورية ترازيا المتحدة
صفر	٠,٤١	٠,٧٥	٠,٣٦	٠,٠٥		٠,٠٠	٣ ٤١٦ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢٧٧٤		٠,٣٨	أروغواي
١	٠,٦١	٠,٨٠	٠,٣٦	٠,٠٥		٠,٠٠	٢٥ ٣٧٥ ٠٠٠	٠,٠٦	٠,٢٠٥٥٠		٠,٣٨	فتويلا
١	٠,٤١	٠,٦٦	٠,٢٨	٠,٠٣		٠,٠٠	١١ ٢٦٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣		٠,٣٨	زامبيا
١٨٧	١٠٠	١٠٠	٤٠	٥		٠,٠٠	١ ٧٨٤ ٤١٦ ٠٠٠	٢٠	٦٩		٤٠ ١٠٥	المجموع

المجموعات الإقليمية		
إفريقيا	٢٩	١٩,١٧
آسيا	١٣	١٨,٠٢
أوروبا الشرقية	١٦	١٤,٤٤
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	٢٢	١٧,٥٨
أوروبا الغربية ودول أخرى	٢٥	٣٠,٧٩
المجموع	١٨٧	١٠٠

المصدر: المصدر:
الورقة ١ احكممة
الجنائية
الدولية
أيار/مايو
٢٠٠٧

المصدر:
جمعية الدول الأطراف

كتاب الوقائع العالمية
لو كالة الاستخبارات المركزية



المصدر:
وثيقة الأمم المتحدة A/RES/61/237
المؤرخة شباط/فبراير ٢٠٠٧

المصدر:
جمعية الدول الأطراف

الدول غير أطراف

١
١
١
١
٢
١
١
١
١
٣
٢٠٣

الجزائر
بيلاروس
شيلي
مصر
الهند
إيران
العراق
موريتانيا
الأراضي الفلسطينية المحتلة
الفلبين
السودان
أوكرانيا
الولايات المتحدة
المجموع



التدبير الرابع
السيناريو ٣

١٠٠

الدول الأطراف	عامل العضوية	الاشترك المقر في ميزانية المحكمة / الحد الأقصى	عامل الاشتراكات المقررة	السكان	عامل السكان	الحالات	عامل الحالات	الهدف	٪ الفعلية الرقم الفعلي
	٪٤٠	٪٤٠	٪٤٠	٪٠,٠٠	٪٠,٠٠	٪٢٠			
أفغانستان	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٢٩ ٩٢٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٠,٤٧
ألبانيا	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٣ ٣٦٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٠,٤٠
أندورا	٠,٣٨	٠,٠٠٨٢٢	٠,٠٠	٧١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٩	٠,٣٩
أنتيغوا وبربودا	٠,٣٨	٠,٠٠٢٠٥	٠,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٠,٣٨
الأرجنتين	٠,٣٨	٠,٠٠٣٩٣	٠,١٩	٣٩ ٥٣٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٥٧	٠,٧٥
أستراليا	٠,٣٨	٠,٨٣٦١٢	١,٠٦	٢٠ ٠٩٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١,٤٥	١,٨٦
النمسا	٠,٣٨	٠,٩١١٣٨	٠,٥٣	٨ ١٨٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٩١	١,١١
بربادوس	٠,٣٨	٠,٠٠٩٢٥	٠,٠١	٢٧٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٩	٠,٣٩
بلجيكا	٠,٣٨	٠,١٣٢٢٩	٠,٦٦	١٠ ٣٦٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١,٠٤	١,٢٩
بليز	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٢٨٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٠,٣٨
بنن	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٧ ٤٦٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,١٠	٠,٦٩	١,٠٧	٠,٤٠
بوليفيا	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٨ ٨٦٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٠,٤١
البوسنة والهرسك	٠,٣٨	٠,٠٠٦١٦	٠,٠٠	٤ ٠٢٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٠,٤٠
بوتسوانا	٠,٣٨	٠,٠١٤٣٨	٠,٠١	١ ٦٤٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,١٠	٠,٦٩	١,٠٨	٠,٤٠
البرازيل	٠,٣٨	٠,٩٠٠٠٨	٠,٥٢	١٨٦ ١١٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٩٠	١,٦٠
بلغاريا	٠,٣٨	٠,٠٢٠٥٥	٠,٠١	٧ ٤٥٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٩	٠,٤٢
بور كينا فاصو	٠,٣٨	٠,٠٠٢٠٥	٠,٠٠	١٣ ٩٢٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,١٠	٠,٦٩	١,٠٧	٠,٤٢
بوروندي	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٦ ٣٧١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,١٠	٠,٦٩	١,٠٧	٠,٤٠
كمبوديا	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	١٣ ٣٠٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٣٨	٠,٤٢
كندا	٠,٣٨	٣,٠٥٨٨٤	١,٧٧	٣٢ ٨٠٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢,١٥	٢,٨٥
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٣ ٨٠٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,١٠	٠,٦٩	١,٠٧	٠,٣٩
تشاد	٠,٣٨	٠,٠٠١٠٣	٠,٠٠	٩ ٩٤٤ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,١٠	٠,٦٩	١,٠٧	٠,٤١

٦	٠,٥٨	٠,٤٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤٢ ٩٥٤ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,١٠٧٨٩	٠,٣٨	كولومبيا
صفر	٠,٣٨	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٦٩١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	جزر القمر
صفر	٠,٣٩	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٣ ٠٣٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	الكونغو
٢	٠,٤٢	٠,٤٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٣٢٨٨	٠,٣٨	كوستاريكا
٤	٠,٤٣	٠,٤١	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤ ٤٩٦ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,٠٥١٣٧	٠,٣٨	كرواتيا
صفر	٠,٤٢	٠,٤١	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٧٨٠ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,٠٤٥٢١	٠,٣٨	قبرص
٢	٠,٥٥	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٦٠ ٠٨٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	جمهورية الكونغو الديمقراطية
١	٠,٩٩	٠,٨٢	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥ ٤٣٢ ٠٠٠	٠,٤٤	٠,٧٥٩٣١	٠,٣٨	الدانمرك
صفر	٠,٣٨	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٤٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	جيبوتي
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٦٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	دومينيكا
صفر	٠,٤٣	٠,٤٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٨ ٩٥٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢٤٦٦	٠,٣٨	الجمهورية الدومينيكية
٢	٠,٤٤	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٣ ٣٦٤ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢١٥٨	٠,٣٨	إكوادور
١	٠,٤٠	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١ ٣٣٣ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٦٤٤	٠,٣٨	استونيا
صفر	٠,٣٩	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٨٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	فيجي
٤	٠,٨٥	٠,٧٢	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥ ٢٢٣ ٠٠٠	٠,٣٤	٠,٥٧٩٥٠	٠,٣٨	فنلندا
١٦	٥,٥٧	٤,١٣	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٦٠ ٦٥٦ ٠٠٠	٣,٧٥	٦,٤٧٤٢١	٠,٣٨	فرنسا
صفر	٠,٣٩	١,٠٨	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١ ٣٨٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٨٢٢	٠,٣٨	غايون
٢	٠,٣٩	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١ ٥٩٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غامبيا
١	٠,٤٠	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤ ٦٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	جورجيا
١٧	٧,٤٥	٥,٤٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٨٢ ٤٣١ ٠٠٠	٥,١١	٨,٨١٢٧٨	٠,٣٨	ألمانيا
صفر	٠,٤٤	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٢١ ٠٣٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٤١١	٠,٣٨	غانا
صفر	٠,٨٩	٠,٧٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٠ ٦٦٨ ٠٠٠	٠,٣٥	٠,٦١٢٣٨	٠,٣٨	اليونان
١	٠,٤١	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٩ ٤٦٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غينيا
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٧٦٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	غيانا
صفر	٠,٤٠	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٦ ٩٧٥ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	هندوراس
صفر	٠,٦٠	٠,٥٣	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٠ ٠٠٧ ٠٠٠	٠,١٥	٠,٢٥٠٧١	٠,٣٨	هنغاريا
صفر	٠,٤١	٠,٤٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢٩٧ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٣٨٠٢	٠,٣٨	أيسلندا
٤	٠,٧٥	٠,٦٥	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤ ٠١٦ ٠٠٠	٠,٢٦	٠,٤٥٧٢٣	٠,٣٨	أيرلندا
٨	٤,٥٩	٣,٤١	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥٨ ١٠٣ ٠٠٠	٣,٠٢	٥,٢١٨٦٢	٠,٣٨	إيطاليا
صفر	١٣,٩٩	٩,١٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٢٧ ٤٦٤ ٠٠٠	٨٠,٨٠	١٥,١٨٣٧٤	٠,٣٨	اليابان
٣	٠,٤١	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥ ٧٦٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٢٣٣	٠,٣٨	الأردن
١	٠,٤٨	١,٠٨	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٣٣ ٨٣٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٠٢٧	٠,٣٨	كينيا
صفر	٠,٤٠	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢ ٢٩٠ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٨٤٩	٠,٣٨	لاتفيا

	١	٠,٣٩	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١ ٨٦٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	ليسوتو
صفر	٠,٣٩	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٣ ٤٨٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	ليبيريا
صفر	٠,٣٩	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٣٤ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٠٢٧	٠,٣٨	٠,٣٨	ليختنشتاين
صفر	٠,٤٢	٠,٤٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٣ ٥٩٧ ٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٣١٨٥	٠,٣٨	٠,٣٨	ليتوانيا
صفر	٠,٤٥	٠,٤٣	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤٦٧ ٠٠٠	٠,٠٥	٠,٠٨٧٣٤	٠,٣٨	٠,٣٨	لكسمبرغ
صفر	٠,٤٢	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١٢ ١٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	ملاوي
٢	٠,٤٢	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١٢ ٢٩٢ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٢٠٥	٠,٣٨	٠,٣٨	مالي
صفر	٠,٤٠	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٣٩٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١٧٤٧	٠,٣٨	٠,٣٨	مالطة
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	جزر مارشال
صفر	٠,٣٩	١,٠٨	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١ ٢٣١ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠١١٣٠	٠,٣٨	٠,٣٨	موريشيوس
٢	٢,٤٨	١,٧٢	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٠٦ ٢٠٣ ٠٠٠	١,٣٤	٢,٣١٩٠٤	٠,٣٨	٠,٣٨	المكسيك
١	٠,٣٩	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢ ٧٩١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	منغوليا
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٦٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	الجبيل الأسود
صفر	٠,٣٩	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٢ ٠٣١ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٦١٦	٠,٣٨	٠,٣٨	ناميبيا
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٣ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	ناورو
٨	١,٩٢	١,٥٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٦ ٤٠٨ ٠٠٠	١,١٢	١,٩٢٤٤٩	٠,٣٨	٠,٣٨	هولندا
٤	٠,٦٠	٠,٥٣	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤ ٠٣٦ ٠٠٠	٠,١٥	٠,٢٦٣٠٤	٠,٣٨	٠,٣٨	نيوزلندا
١	٠,٤١	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١١ ٦٦٦ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	النيجر
٧	٠,٧٨	١,١٠	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١٢٨ ٧٧٢ ٠٠٠	٠,٠٣	٠,٠٤٩٣٢	٠,٣٨	٠,٣٨	نيجيريا
صفر	١,٠٢	٠,٨٥	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤ ٥٩٣ ٠٠٠	٠,٤٧	٠,٨٠٣٥٠	٠,٣٨	٠,٣٨	النرويج
صفر	٠,٤١	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٣ ٠٣٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢٣٦٣	٠,٣٨	٠,٣٨	بنما
صفر	٠,٤٠	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٦ ٣٤٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	٠,٣٨	باراغواي
١	٠,٥٢	٠,٤٣	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢٧ ٩٢٦ ٠٠٠	٠,٠٥	٠,٠٨٠١٤	٠,٣٨	٠,٣٨	بيرو
صفر	٠,٨٩	٠,٦٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٣٨ ٦٣٥ ٠٠٠	٠,٣٠	٠,٥١٤٧٧	٠,٣٨	٠,٣٨	بولندا
١	٠,٨٣	٠,٦٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٠ ٥٦٦ ٠٠٠	٠,٣١	٠,٥٤١٤٩	٠,٣٨	٠,٣٨	البرتغال
٣	٢,٢٥	١,٦٧	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤٨ ٤٢٣ ٠٠٠	١,٢٩	٢,٢٣٢٧٣	٠,٣٨	٠,٣٨	جمهورية كوريا
٤	٠,٥٠	٠,٤٢	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢٢ ٣٣٠ ٠٠٠	٠,٠٤	٠,٠٧١٩٢	٠,٣٨	٠,٣٨	رومانيا
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤٠ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	سان كيتس ونيفيس
١	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١١٨ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	سانت فنسنت وجزر غرينادين
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٧٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	٠,٣٨	ساموا
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢٩ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	٠,٣٨	سان مارينو
١	٠,٤٢	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١١ ١٢٧ ٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٤١١	٠,٣٨	٠,٣٨	السنغال
٣	٠,٤٣	٠,٣٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٠ ٨٢٩ ٠٠٠	٠,٠١	٠,٠٢١٥٨	٠,٣٨	٠,٣٨	صربيا

٤	٠,٤٠	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٦٠١٨٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	سيراليون
١	٠,٤٥	٠,٤٢	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٥٤٣١٠٠٠	٠,٠٤	٠,٠٦٤٧٣	٠,٣٨	سلوفاكيا
صفر	٠,٤٦	٠,٤٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢٠١١٠٠٠	٠,٠٦	٠,٠٩٨٦٤	٠,٣٨	سلوفينيا
٦	٠,٧٤	١,٢٤	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٤٤٣٤٤٠٠٠	٠,١٧	٠,٢٩٧٩٧	٠,٣٨	جنوب أفريقيا
٨	٢,٨٦	٢,١٥	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤٠٣٤٢٠٠٠	١,٧٧	٣,٠٤٩٥٩	٠,٣٨	إسبانيا
١	١,٢٦	١,٠٢	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٩٠٠٢٠٠٠	٠,٦٤	١,١٠٠٤٤	٠,٣٨	السويد
٣	١,٣٧	١,١١	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٧٤٨٩٠٠٠	٠,٧٢	١,٢٤٩٤٣	٠,٣٨	سويسرا
صفر	٠,٤٠	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٧١٦٤٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	طاجيكستان
صفر	٠,٣٩	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢٠٤٥٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٥١٤	٠,٣٨	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
صفر	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٠٤١٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	تيمور-ليشتي
٢	٠,٤١	٠,٤٥	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	١٠٨٩٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢٧٧٤	٠,٣٨	ترينيداد وتوباغو
صفر	٠,٤٦	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٢٧٢٧٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٣٠٨	٠,٣٨	أوغندا
١٣	٥,٨٤	٤,٣٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٦٠٤٤٢٠٠٠	٣,٩٦	٦,٨٢٤٥٩	٠,٣٨	المملكة المتحدة
١	٠,٤٩	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	٣٦٧٦٦٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠٦١٦	٠,٣٨	جمهورية ترازيا المتحدة
صفر	٠,٤١	٠,٤٥	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٣٤١٦٠٠٠	٠,٠٢	٠,٠٢٧٧٤	٠,٣٨	أروغواي
١	٠,٦١	٠,٥٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٢٥٣٧٥٠٠٠	٠,١٢	٠,٢٠٥٥٠	٠,٣٨	فتزويلا
١	٠,٤١	١,٠٧	٠,٦٩	٠,١٠	٠,٠٠	١١٢٦٢٠٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠١٠٣	٠,٣٨	زامبيا
١٨٧	١٠٠	١٠٠	٢٠	٣	٠,٠٠	١٧٨٤٤١٦٠٠٠	٤٠	٦٩	٤٠ ١٠٥	المجموع

المجموعات الإقليمية									
٣٢	١٢,٧٥	٣١,٣٠	٣	أفريقيا	٢٩	إفريقيا			
٧	٢٠,٦٥	١٥,٠٩	صفر	آسيا	١٣	آسيا			
١٤	٧,٣٦	٦,٧٨	صفر	أوروبا الشرقية	١٦	أوروبا الشرقية			
٢٢	١٢,٩٥	١٠,٧٨	صفر	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	٢٢	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي			
١١٢	٤٦,٢٩	٣٦,٠٥	صفر	أوروبا الغربية ودول أخرى	٢٥	أوروبا الغربية ودول أخرى			
١٨٧	١٠٠	١٠٠	المجموع						

المصدر: المصدر: المصدر: المصدر: المصدر: المصدر:
الحكمة الجنائية الدولية الورقة ١ المحكمة الجنائية الدولية أيار/مايو ٢٠٠٧ كتاب الوقائع العالمية وثيقة الأمم المتحدة A/RES/61/237 المؤرخة شباط/فبراير ٢٠٠٧
٢٠٠٧ أيار/مايو ٢٠٠٧ المحكمة الجنائية الدولية

الدول غير أطراف

الجزائر

بيلا روس

شيلي

مصر

الهند

إيران

العراق

موريتانيا

الأراضي الفلسطينية المحتلة

الغالبين



السودان

أوكرانيا

الولايات المتحدة

المجموع

١
١
١
١
١
٢
١
١
١
١
١
١
١
٣
٢٠٣



المرفق الثالث عشر الرسائل الواردة من دولة طرف غير ممثلة في الفريق العامل في لاهاي

(١) نص الرسالة الموجهة عن طريق البريد الإلكتروني من البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة إلى منسق الفريق العامل في لاهاي في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٧

صاحبة السعادة السفيرة فوينتس - بيرين

التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين في تعيين الموظفين بالمحكمة الجنائية الدولية

أشكركم على بريدكم الإلكتروني المؤرخ ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٧ بشأن العمل الجاري في الموضوع أعلاه وبشأن "الإحصاءات"/الرسوم البيانية والتوضيحات ذات الصلة المقدمة من المحكمة في هذا الشأن. وكان من الأفضل أن ناقش هذه المسألة بالتفصيل في اجتماعات الفريق العامل في لاهاي ولكن حال عدم وجود تمثيل لناميبيا في لاهاي، شأنها شأن دول أطراف نامية كثيرة، بما في ذلك معظم الدول الأطراف الأفريقية، دون قيامي بذلك وأصبحت مضطرا إلى الرد عليكم بواسطة البريد.

وأكرر أيضا تقديري الذي سبق أن أعربت عنه لكم شخصيا وبالبريد الإلكتروني لقيامكم مع الأمانة بتعميم بريدي الإلكتروني المرسل في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ بشأن جدول أعمال الاجتماع الأول للفريق العامل في لاهاي في عام ٢٠٠٧.

وأغتنم فرصة إرسال نسخة من هذه الرسالة إلى جميع الأشخاص الذين وجهت إليهم نسخة من بريدكم الإلكتروني وكذلك زملائي الأفريقيين هنا في نيويورك للمشاركة في التهنئة بتعيين مدير أمانة جمعية الدول الأطراف الدائم الجديد.

ويسعدني بالطبع تعيين صاحبة السعادة السفيرة بلاك من أوغندا ميسرة للموضوع وأعرب لها عن تأييدي القوي لعملية "تقييم الوضع الراهن بوجه ملائم".

ودعوني أنتقل الآن إلى موضوع التمثيل، أو عدم التمثيل، الجغرافي النسبي و/أو العادل في المحكمة ككل، وهو المهم، وليس بين الموظفين فقط.

وأوافق على تفسيركم للفقرة ٢٢ من القرار ICC-ASP/5/Res.3 بشأن الولاية.

غير أنكم تذكرون أن الرئيس أشار بعد الكلمات الأفريقية التي أقيمت في ختام الدورة الخامسة المستأنفة لجمعية الدول الأطراف المعقودة في نيويورك في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٧ إلى وجود ميسرة للموضوع في لاهاي وهي - طبقا لما ذكره الرئيس - سفيرة كينيا، ودعا إلى إرسال جميع الشواغل التي أثرت إليها.

وسأتبع هذا السبيل بالتأكيد وقد يتطلب الأمر الاتفاق بأثر رجعي في الدورة السادسة لجمعية الدول الأطراف التي ستعقد في نيويورك في وقت لاحق من هذا العام على فقرة جديدة للتمكين. وقد ينظر المكتب في الوقت الحالي في توسيع نطاق الولاية، في الاتجاه الذي أشار إليه الرئيس.

وبناء على ذلك، وعملاً بما دعا إليه الرئيس صراحة، أرسل إليكم طيه جدول بيانات بشأن التمثيل، أو بالأحرى عدم التمثيل، الجغرافي النسبي الحالي في كل من الهيئة القضائية للمحكمة الجنائية الدولية ومكتب المحكمة. وسأكون ممتناً لتعميم هذه المعلومات على جميع أعضاء الفريق العامل في لاهاي.

وخلافاً لكم، على الأقل ضمناً، لا يمكنني لأسباب مختلفة الموافقة على الفرضية التي تستند إليها "الإحصاءات"/الرسوم البيانية للمحكمة وهي أن هدف المحكمة، وفقاً للمبادئ التوجيهية الحالية، هو تعيين ما لا يقل عن ٥٧٧٤٪ من موظفي المحكمة من مجموعة أوروبا الغربية والدول الأخرى بينما تتقاسم المجموعات الأخرى وهي مجموعات أفريقيا وآسيا وأوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بقية الموظفين البالغ قدرهم ٤٢٢٦٪. وأشار في هذا الصدد إلى الورقة التي أعدها ائتلاف المنظمات غير الحكومية من أجل إنشاء محكمة جنائية دولية بعنوان "المحكمة الجنائية الدولية والتمثيل الجغرافي بين الموظفين: البحث عن نظم بديلة للنطاقات المستصوبة" فهي مفيدة في هذا الشأن وحازت على قدر كبير من التقدير. ويكفي القول في هذه المرحلة بأن العدالة تقتضي الاهتمام بكل من العضوية وعدد السكان، لاسيما في بلدان الحالات، كمتغيرات/عوامل في تحديد التمثيل الجغرافي العادل أو "النطاقات المستصوبة".

ومع ذلك، حتى إذا رأى البعض وأنتم منهم - ضمناً على الأقل - أن أفريقيا ممثلة في حدود النسبة المقررة أو بقدر يفوق هذه النسبة في الملاك الوظيفي للمحكمة، فإنني أكرر اعتقادي أن أفريقيا ناقصة التمثيل بوضوح في الرتب العليا والرتب الرئيسية للموظفين في المحكمة ككل، سواء فيما يتعلق بالقضاة والموظفين المنتخبين (الذين ينبغي خضوعهم لمبدأ التمثيل الجغرافي النسبي) أو فيما يتعلق بالموظفين المعيّنين (الذين يخضعون لمبدأ التمثيل الجغرافي العادل). وأكرر أنه لا يوجد مثلاً رئيساً أفريقي واحد لأجهزة المحكمة أو أمانة جمعية الدول الأطراف أو مكتب الاتصال في نيويورك. وأؤكد أن التمثيل الجغرافي لا ينبغي أن يكون نسبياً/عادلاً من حيث العدد فحسب، ولكن من حيث الرتب أيضاً.

ومن المسلم به أنه يلزم كفاية "أعلى معايير الكفاءة والمقدرة والتزاهة"، ولكن لا يقتصر الأشخاص الذين يتمتعون بالكفاءة والمقدرة والتزاهة على منطقة جغرافية واحدة أو منطقتين جغرافيتين فقط.

وخلاصة القول في هذا الصدد أنه يلزم أن تكون المحكمة صورة حقيقية لأعضائها وجمهورها على جميع المستويات، بما في ذلك في الرتب العليا والرئيسية، من أجل المحافظة على شرعية المحكمة وزيادتها.

هل تتصورون رد الفعل، مثلاً، لو لم يكن المدعي العام ومدير أمانة جمعية الدول الأطراف ورئيس مكتب الاتصال في نيويورك من أمريكا اللاتينية؟

وإذ أكرر من جديد ثقتي وتقديري للجهود الملهمة والمثالية والمتواصلة التي تبذلونها أنتم والفريق العامل في لاهاي لصالح جميع الدول الأطراف - بدعم نشيط وكامل ومتواصل من جميع الأجهزة الرئيسية للمحكمة وأمانتها بالطبع - فإنني أدعوكم إلى الاهتمام بهذا الموضوع على الوجه الملائم.

المخلص،

جيتز بروثمان

مستشار (الشؤون القانونية)

البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة

نيويورك

ملاحظة: سأكون ممتنا لتعميم هذه الرسالة ومرفقها، حسبما ذكر من قبل، على جميع أعضاء الفريق العامل في لاهاي، لاسيما بالنظر إلى الاجتماع الثاني للفريق العامل الذي سيعقد غدا، الأربعاء، ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

عدد المرفقات: ١ (تذييل)

التذييل

(ألف) التكوين الجغرافي للهيئة القضائية للمحكمة الجنائية الدولية (١٨ قاضيا، بما في ذلك القاضي الذي استقال مؤخرا)

١- التكوين الحالي	
أفريقيا	= ٣
آسيا	= ٢
أوروبا الشرقية	= ٢
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	= ٤
أوروبا الغربية ودول أخرى	= ٧

٢- التمثيل الجغرافي المتوازن/النسبي	
أفريقيا	٢٩
آسيا	١٢
أوروبا الشرقية	١٦
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	٢٢
أوروبا الغربية ودول أخرى	٢٥

عدد القضاة بعد التقريب	عدد القضاة	% للدول الأطراف	عدد الدول الأطراف	المجموعات الإقليمية
٥	٥٠١٨٤	٪٢٧ر٨٨	٢٩	أفريقيا
٢	٢٠٧٧٢	٪١١ر٥٤	١٢	آسيا
٣	٢٧٦٨٤	٪١٥ر٣٨	١٦	أوروبا الشرقية
٤	٣٨٠٧	٪٢١ر١٥	٢٢	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٤	٤٣٢٧٢	٪٢٤ر٠٤	٢٥	أوروبا الغربية ودول أخرى

٣- وهكذا، أفريقيا ممثلة حاليا تمثيلا ناقصا يبلغ قاضيين، وآسيا في الحدود المقررة، وأوروبا الشرقية ممثلة تمثيلا ناقصا يبلغ قاضيا واحدا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي في الحدود المقررة، وأوروبا الغربية ودول أخرى ممثلة تمثيلا زائدا يبلغ ثلاثة قضاة.

(باء) التكوين الجغرافي لمكتب المحكمة الجنائية الدولية (٢١ عضوا)

١- التكوين الحالي	
أفريقيا	= ٥
آسيا	= ٣
أوروبا الشرقية	= ٤
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	= ٤
أوروبا الغربية ودول أخرى	= ٥

٢- التمثيل الجغرافي المتوازن/النسبي

عدد أعضاء المكتب بعد التقريب	عدد أعضاء المكتب	% للدول الأطراف	عدد الدول الأطراف	المجموعات الإقليمية
٦	٥,٨٥٤٨	٪٢٧,٨٨	٢٩	أفريقيا
٣	٢,٤٢٣٤	٪١١,٥٤	١٢	آسيا
٣	٣,٢٢٩٨	٪١٥,٣٨	١٦	أوروبا الشرقية
٤	٤,٤٤١٥	٪٢١,١٥	٢٢	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٥	٥,٠٤٨٤	٪٢٤,٠٤	٢٥	أوروبا الغربية ودول أخرى

٣- وهكذا، أفريقيا ممثلة حاليا تمثيلا ناقصا يبلغ عضوا واحدا وأوروبا الشرقية ممثلة تمثيلا زائدا يبلغ عضوا واحدا.

جيتز بروثمان، ناميبيا، شباط/فبراير ٢٠٠٧.

(٢) نص المذكرة الشفوية رقم ٢/٦ المرسلة من البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة في ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى مكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية لدى الأمم المتحدة وتشرف بأن تقترح، فيما يتعلق بموضوعي التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين قيد البحث حاليا، ما يلي:

١- أن تعتمد الصيغة/النطاقات المستصوبة الجديدة للتمثيل الجغرافي العادل، التي تخص الموظفين من الفئة الفنية المعينين فقط وليس الموظفين المنتخبين/الهيئات المنتخبة، على عامل يبلغ ٤٠٪ للعضوية، و ٤٠٪ للحالات، و ٢٠٪ للاشتراكات [بالإشارة إلى الورقة ذات الصلة التي أعدها ائتلاف المنظمات غير الحكومية من أجل إنشاء محكمة جنائية دولية] وذلك لكي تعكس بصورة فعالة طبيعة المحكمة الجنائية الدولية، والدول الأطراف فيها، والهدف منها، ودورها، وأنشطتها، وجمهورها الأساسي.

ونقترح تطبيق هذا التمثيل الجغرافي العادل حقا على جميع المستويات، بما في ذلك في الرتب العليا والرئيسية للموظفين من الفئة الفنية عن طريق تناقص الموظفين في غضون فترة زمنية معقولة تحدد فيما بعد؛

٢- وينبغي أيضا تحقيق التوازن بين الجنسين على جميع المستويات، بما في ذلك في الرتب العليا والرئيسية للموظفين من الفئة الفنية عن طريق تناقص الموظفين في غضون فترة زمنية معقولة تحدد فيما بعد؛

وفي هذا الصدد، تشرف البعثة الدائمة أيضا باقتراح أن ينظر مكتب جمعية الدول الأطراف في توسيع نطاق التقرير قيد البحث بشأن التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين ليشمل أيضا التمثيل الجغرافي النسبي (على أساس المساواة في السيادة) بشأن الموظفين المنتخبين والهيئات المنتخبة في المحكمة، حسبما اقترح ووافق ضمينا رئيس جمعية الدول الأطراف في دورتها الخامسة المستأنفة ووافق المكتب بعد ذلك مباشرة في الاجتماع الذي عقده في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٧ [انظر القسم (د) من الفقرة ٢٤ من الوثيقة الرسمية للدورة الخامسة المستأنفة لجمعية الدول الأطراف وكذلك الفقرة الأخيرة من القسم ٢ من جدول أعمال وقرارات المكتب الصادرة في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٧].

كذلك، قد يرغب المكتب عوضا عن المحاولات التي يبذلها الفريق العامل في لاهاي حاليا (لعدم وجود ممثلين لدول أطراف نامية كثيرة، بما في ذلك معظم الدول الأطراف الأفريقية في لاهاي) لمشاركة السفارات غير المختصة وغير المعنية في بروكسل في مسألة تتطلب - بحكم طبيعتها - اشتراك أكبر عدد ممكن من الدول الأطراف، في النظر في إحالة هذه المسألة، بما في ذلك مسألة التمثيل الجغرافي العادل/النسبي والتوازن بين الجنسين (أيضا)، إلى الفريق العامل في نيويورك الذي يعتبر مناسبا حقا لذلك من حيث الموقع لوجود بعثات مختصة ومعتمدة تمثل جميع الدول الأطراف بها (انظر الفقرة ٦ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي). وهذه الإحالة مناسبة أيضا لأن المسائل مثل مسألة الصيغة/النطاقات المستصوبة الجديدة للتمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين من المسائل المتعلقة بالسياسات التي تدخل في اختصاص جمعية الدول الأطراف ولكن تتطلب مدخلات قليلة جدا من المحكمة ذاتها. ويمكن لمكتب الاتصال في نيويورك، عند الاقتضاء، توفير مثل هذه المدخلات.

برجاء تعميم هذه المذكرة والمرفقين المتعلقين بالتمثيل الجغرافي النسبي في الهيئة القضائية للمحكمة الجنائية الدولية ومكتب المحكمة على كل من المكتب، والفريق العامل في لاهاي، والفريق العامل في نيويورك، للنظر والإدراج في "التقرير المفصل إلى الدورة السادسة لجمعية الدول الأطراف الذي يتضمن، عند الاقتضاء، أية اقتراحات ترمي إلى تحسين التوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين عند تعيين الموظفين" (انظر الفقرة ٢٢ من القرار (ICC-ASP/5/32)).

وإذ نشكركم مقدما على اهتمامكم العاجل، تغتنم بعثة جمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة لتجديد أسمى معاني التقدير لمكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية لدى الأمم المتحدة.

نيويورك، ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

مكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية لدى الأمم المتحدة

نيويورك

صورة إلى: البعثات الدائمة للدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لدى الأمم

المتحدة

نيويورك

عد المرفقات: ١ (تذييل)

التذييل

(ألف) التكوين الجغرافي للهيئة القضائية للمحكمة الجنائية الدولية (١٨ قاضيا، بما في ذلك القاضي الذي استقال مؤخرا)

١- التكوين الحالي

٣ =	أفريقيا
٢ =	آسيا
٢ =	أوروبا الشرقية
٤ =	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٧ =	أوروبا الغربية ودول أخرى

٢- التمثيل الجغرافي المتوازن/النسبي

عدد القضاة بعد التقريب	عدد القضاة	% للدول الأطراف	عدد الدول الأطراف	المجموعات الإقليمية
٥	٥٠١٨٤	٪٢٧٫٨٨	٢٩	أفريقيا
٢	٢٠٧٧٢	٪١١٫٥٤	١٢	آسيا
٣	٢٧٦٨٤	٪١٥٫٣٨	١٦	أوروبا الشرقية
٤	٣٨٠٧	٪٢١٫١٥	٢٢	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٤	٤٣٢٧٢	٪٢٤٫٠٤	٢٥	أوروبا الغربية ودول أخرى

٣- وهكذا، أفريقيا ممثلة حاليا تمثيلا ناقصا يبلغ قاضيين، وآسيا في الحدود المقررة، وأوروبا الشرقية ممثلة تمثيلا ناقصا يبلغ قاضيا واحدا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي في الحدود المقررة، وأوروبا الغربية ودول أخرى ممثلة تمثيلا زائدا يبلغ ثلاثة قضاة.

(باء) التكوين الجغرافي لمكتب المحكمة الجنائية الدولية (٢١ عضوا)

١- التكوين الحالي

٥ =	أفريقيا
٣ =	آسيا
٤ =	أوروبا الشرقية
٤ =	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٥ =	أوروبا الغربية ودول أخرى

٢- التمثيل الجغرافي المتوازن/النسبي

عدد أعضاء المكتب بعد التقريب	عدد أعضاء المكتب	% للدول الأطراف	عدد الدول الأطراف	المجموعات الإقليمية
٦	٥٨٥٤٨	٪٢٧,٨٨	٢٩	أفريقيا
٣	٢٤٢٣٤	٪١١,٥٤	١٢	آسيا
٣	٣٢٢٩٨	٪١٥,٣٨	١٦	أوروبا الشرقية
٤	٤٤٤١٥	٪٢١,١٥	٢٢	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
٥	٥٠٤٨٤	٪٢٤,٠٤	٢٥	أوروبا الغربية ودول أخرى

٣- وهكذا، أفريقيا ممثلة حاليا تمثيلا ناقصا يبلغ عضوا واحدا وأوروبا الشرقية ممثلة تمثيلا زائدا يبلغ عضوا واحدا.

ناميبيا، آذار/مارس ٢٠٠٧

(٣) نص البريد الإلكتروني الموجهين من البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة إلى أمانة جمعية الدول
الأطراف

(أ) البريد الإلكتروني المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧

بعد التحية،

أشكركم على بريدكم الإلكتروني المرسل في يوم الجمعة الموافق ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ المرفق طيه جدول أعمال و
"قرارات" الاجتماع الثالث للفريق العامل في لاهاي المعقود في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وكانت المعلومات الواردة به
موضعا للتقدير.

ومن الجدير بالذكر أنني لم أتمكن، مثل خبراء كثيرين في المحكمة الجنائية الدولية من الدول الأطراف النامية ومعظم الخبراء
من الدول الأطراف الأفريقية من حضور الاجتماع لعدم وجودي في لاهاي أو بروكسل لحضور هذا الاجتماع.

لذلك، وبالإشارة إلى الرسائل السابقة المختلفة الموجهة إليكم من ناميبيا في هذا الشأن، أراي مضطرا إلى التحفظ في
موقفي بشأن مضمون البند ١ من جدول الأعمال المعنون التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في تعيين الموظفين و
"القارات" الصادرة في هذا الشأن حيث يتطلب أي اتفاق/قرار بشأن هذا البند المزيد من المشاورات الواسعة النطاق،
لاسيما هنا في نيويورك، حيث يوجد خبراء كثيرين من الدول الأطراف النامية وبوجه خاص من الدول الأطراف
الأفريقية.

برجاء تعميم هذه الرسالة على جميع أعضاء الفريق العامل في لاهاي وجميع من وجه إليهم بريدكم الإلكتروني المشار إليه
أعلاه.

وأشكركم مقدما على اهتمامكم الواجب والعاجل.

المخلص،

جيتز بروثمان

مستشار (الشؤون القانونية)

البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة

نيويورك

(ب) البريد الإلكتروني المؤرخ ١ أيار/مايو ٢٠٠٧

بعد التحية،

إلحاقاً لبريدي الإلكتروني المرسل مساء أمس وبالإشارة إلى الفقرة السادسة من جدول أعمال و"قرارات" الاجتماع الثالث للفريق العامل في لاهاي المعقود في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، أرجو الإحاطة بأن المنسق والميسر يتبعان جمعية الدول الأطراف من خلال المكتب والفريق العامل في لاهاي وبالتالي تكون "مبادرة المنسق والميسر لعقد اجتماع بشأن التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في بروكسل" مخالفة للفقرة ٦ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي التي تنص على أن تعقد جمعية الدول الأطراف اجتماعاتها في مقر المحكمة أو في مقر الأمم المتحدة دون غيرهما.

ونظراً لوجود خبراء كثيرين من الدول الأطراف النامية ومعظم الخبراء من الدول الأطراف الأفريقية بالمقر الرئيسي للأمم المتحدة في نيويورك فإنني أحث مرة أخرى، كما حدث في الرسائل المتعددة السابقة لناميبيا، على أن تعقد الاجتماعات/المشاورات ذات الصلة في نيويورك، عن طريق ميسر يتم تعيينه محلياً.

وسيتفق هذا مع روح ونص الفقرة ٦ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي أيضاً.

برجاء تعميم ما سلف على جميع أعضاء الفريق العامل في لاهاي وجميع من وجه إليهم بريدكم الإلكتروني المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ المرفق طيه جدول أعمال و"قرارات" الاجتماع الثالث للفريق العامل في لاهاي المعقود في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

وإنني على ثقة من اهتمامكم الواجب والعاجل.

المخلص،

جيتز بروثمان

مستشار (الشؤون القانونية)

البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة

نيويورك

(٤) نص المذكرة الشفوية رقم ٢/٦ المرسله من البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٧

تهدى البعثة الدائمة لجمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتتشرف، ردا على البريد الإلكتروني للأمانة المرسل يوم الثلاثاء الموافق ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧ بشأن الدعوة لحضور اجتماع الفريق العامل في لاهاي الذي سيعقد يوم الأربعاء الموافق ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ بأن تطلب، مثل دول أطراف كثيرة أخرى، من بينها معظم الدول الأطراف في أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ التي ليست لديها القدرة على المشاركة في اجتماعات الفريق العامل المذكور، إرسال هذه المذكرة الشفوية إلى الفريق العامل في لاهاي وجميع الدول الأطراف قبل اجتماع الفريق العامل في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ وتعميمها عليها.

وتكرر البعثة الدائمة أن دولاً أعضاء نامية كثيرة، من بينها معظم الدول الأطراف في أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ ليست ممثلة في مقر المحكمة الجنائية الدولية وأنها تحرم نتيجة لذلك من فرصة التفاعل بصورة عملية ومباشرة ومنتظمة مع الدول الأخرى في جملة أمور منها موضوع التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين.

كذلك، ليس لجميع الدول الأطراف النامية المذكورة الفرصة، بسبب عدم تمثيلها في المقر الرئيسي للمحكمة، للمشاركة في اجتماعات الفريق العامل في لاهاي والاجتماعات الأخرى ذات الصلة التي تعقد في مقر المحكمة مما يحول دون الإعراب عن آرائها وأفكارها في أمور كثيرة منها الموضوع أعلاه في مناقشات مفتوحة وشفافة حقا يحضرها عدد كبير من الممثلين للوصول إلى تقرير مستنير وشامل ومشروع إذا كان هناك لزوم - في الواقع- لمثل هذا التقرير (اعتمد القرار ICC-ASP/1/Res.10 بدون تقرير سابق).

وبالنظر إلى ما سلف وإلى نص وروح الفقرة ٦ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي التي تقتضي من جمعية الدول الأطراف أن تعقد اجتماعاتها في مقر المحكمة أو في مقر الأمم المتحدة، لا جدال في أنه كان من الواجب منذ مدة طويلة تعيين ميسر (مشارك) لموضوع التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين في نيويورك لضمان تكافؤ الفرص بين جميع الدول الأطراف للمشاركة في المشاورات/المناقشات الجارية في هذا الشأن.

وتعزم المحكمة على ما يبدو عقد اجتماع جانبي في القريب العاجل للتشاور في نيويورك (بالاقتران مع الاجتماع بين الدورتين المقبل للفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان في بريستون)، ويستحق ذلك التقدير باعتباره مجهوداً إضافياً وعلامة طيبة ولكنه ليس كافياً وبعيداً عن تحقيق تكافؤ الفرص لكثير من الدول الأطراف النامية غير الممثلة في لاهاي.

والاجتماع في بروكسل بشأن هذا الموضوع ليس حلاً أو بديلاً أيضاً بالنظر إلى (١) النص صراحة في الفقرة ٦ من المادة ١١٢ على أن تعقد مثل هذه الاجتماعات في لاهاي أو نيويورك، و (٢) الافتقار إلى التجربة أو الخبرة الواسعة هناك.

وأخيراً، تتشرف البعثة الدائمة بالإفادة بأن النظام المؤقت للنطاقات المستصوبة للتمثيل الجغرافي العادل المطبق حالياً في المحكمة الجنائية الدولية ليس مقرراً بموجب النظام الأساسي ولكن بموجب قرار جمعية الدول الأطراف

ICC-ASP/1/Res.10 وبالتالي فإنه ليس من اختصاص المؤتمر الاستعراضي ولكن ينبغي معالجته بقرار جديد من جمعية الدول الأطراف بما يحقق التمثيل الجغرافي العادل الحقيقي وبالتالي يؤدي إلى تحسين مشروعية المحكمة.

وبالنظر إلى عدم الاستجابة للرسائل المختلفة السابقة المرسلة من ناميبيا، نرجو إثبات ما تقدم في محضر الجلسة، وتغتنم البعثة الدائمة لجمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة لتجديد معاني التقدير لأمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

نيويورك، ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٧

(٥) نص المذكرة الشفوية رقم ٢/٦ المرسله من البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

تهدى البعثة الدائمة لجمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى مكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية في نيويورك وترجو إحالة هذه المذكرة الشفوية ونقاط كلمة ناميبيا المرفقة بها [كلمة ناميبيا في الاجتماع الثالث للفريق العامل في نيويورك التابع لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية] إلى المكتب، والفريق العامل في نيويورك، والفريق العامل في لاهاي، للنظر فيها وتعميمها على الجهات المعنية.

وتتشرف البعثة الدائمة بتكرار أنه ينبغي لجمعية الدول الأطراف، وفقا للفقرة ٦ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي، أن تعقد اجتماعاتها وبالتالي ضمينا اجتماعات هيئاتها الفرعية ومنها اجتماعات الفريقين العاملين واجتماعات المنسقين و/أو المسيرين التابعين لها في مقر المحكمة أو في مقر الأمم المتحدة دون غيرهما، وأن نظام روما الأساسي لا ينص مثلا على عقد هذه الاجتماعات في مقر المفوضية الأوروبية.

وتتشرف البعثة الدائمة أيضا بتأكيد أن مراجعة وتعديل المبادئ التوجيهية/النطاقات المستصوبة/الصيغة المستخدمة للتمثيل الجغرافي العادل المطبقة حاليا بموجب القرار ICC-ASP/1/Res.10 بصورة عاجلة من شأنها أن تقلل كثيرا من التقلبات في تكوين الموظفين من الفئة الفنية مثل التقلبات المتوقعة نتيجة لانضمام دولة طرف واحدة فقط جديدة. وسيؤدي الانخفاض الكبير في عنصر الاشتراكات والزيادة كبيرة في عنصر العضوية مع المساواة في حساب الاشتراكات ومراعاة عدد الحالات إلى مزيد من العدالة كما سيؤدي إلى الحد من التقلبات/عدم الاستقرار أيضا.

وأخيرا، تود البعثة أن تشير إلى أن المؤتمر الاستعراضي سينظر وفقا للمادة ١٢٣ من نظام روما الأساسي في "تعديل النظام الأساسي" وإلى أنه "يجوز أن يشمل الاستعراض قائمة الجرائم الواردة في المادة ٥، دون أن يقتصر عليها"، ولذلك لا يجوز أن ينظر المؤتمر الاستعراضي في القرارات الصادرة من جمعية الدول الأطراف أو في أي موضوع آخر غير منصوص عليه في المادة ١٢٣.

وإذ نشكركم مقدما على النظر في هذا الموضوع بطريقة مواتية وعلى تعميم هذه الرسالة بصورة عاجلة، تغتنم البعثة الدائمة لجمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة لتحديد أسمى معاني التقدير لمكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية في نيويورك.

نيويورك، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

إلى: مكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية لدى الأمم المتحدة في نيويورك

صورة إلى: (١) البعثات الدائمة للدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لدى الأمم المتحدة في نيويورك.

(٢) أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لاهاي.

عدد المرفقات: ١ (تذييل)

تذييل

نقاط الكلمة الخاصة بناميبيا في الاجتماع الثالث للفريق العامل في نيويورك التابع لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

١. سعادة السفير/السيد المنسق، أشكركم على إعطائي الكلمة وعلى دعوتي إلى حضور هذا المؤتمر.
٢. أشكر أيضا السفيرة بلاك على زيارة برينستون وعلى إطلاعنا على نتائج اجتماعاتها ومشاوراتها في مقر المحكمة وفي بروكسل.
٣. تتسم قضية التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين بأهمية بالغة لناميبيا وتتوقف عليها، في رأينا، الشرعية المقبلة للمحكمة الجنائية الدولية ونجاحها أو عدم نجاحها في عملها.
٤. سأتناول أولا المسائل الإجرائية وسأنتقل بعد ذلك إلى المسائل الموضوعية.
٥. كما نعلم جميعا، ليست دول أطراف نامية كثيرة من الدول الأعضاء في الجمعية ومن بينها دول أطراف في أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ ممثلة في المقر الرئيسي للمحكمة.
٦. تحرم نتيجة لذلك معظم هذه الدول الأطراف من فرصة المشاركة في المشاورات والاجتماعات المنتظمة المعقودة لمناقشة هذه المسألة الهامة التي تؤثر علينا جميعا وليس على الدول الممثلة في لاهاي فقط.
٧. يدعوني هذا إلى التساؤل عن سبب عدم وجود ميسر لهذه المسألة هنا في المقر الرئيسي للأمم المتحدة حيث توجد بعثات لجميع الدول الأطراف وذلك لتحقيق تكافؤ الفرص بينها.
٨. إنني أتساءل متحيراً، لماذا يوجد لموضوع على نفس القدر من الأهمية وهو موضوع التعاون ميسران مشاركان أحدهما في نيويورك والآخر في لاهاي.
٩. السيد المنسق، لماذا يكون هذا الترتيب الممتاز ممكنا بالنسبة لموضوع التعاون ولا يكون ممكنا بالنسبة لموضوع التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين؟
١٠. السيد المنسق، ليست الاجتماعات والمشاورات في بروكسل بديلا للمشاورات والاجتماعات في نيويورك. فأولا، أغلبية البعثات في بروكسل غير مختصة بالمسائل المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية. وثانيا، ليس لدى تلك البعثات التجربة والخبرة الكافية بأمر المحكمة. وثالثا، وهذا أهم، ينص نظام روما الأساسي على أن تعقد جمعية الدول الأطراف اجتماعاتها في مقر المحكمة الجنائية الدولية أو في مقر الأمم المتحدة ولا ينص على عقدها في المقر الرئيسي للمفوضية الأوروبية.
١١. أرجو إثبات ما تقدم في محضر الجلسة وسأتناول الآن المسائل الموضوعية.

١٢. إن ٣٠ في المائة تقريبا من الدول الأطراف أفريقية، وجميع البلدان التي توجد بها حالات أفريقية، وجميع المتهمين أفريقيين. ومع ذلك، هناك نقص واضح في تمثيل الأفريقيين في المحكمة، لاسيما بين الموظفين المنتخبين وفي الرتب العليا والرئيسية للموظفين المعينين.
١٣. لا يوجد أفريقي واحد على رأس جهاز من أجهزة المحكمة أو أمانة جمعية الدول الأطراف.
١٤. بصرف النظر عن استقالة قاضيين من مجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى وقاض واحد من مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فإن ثلاثة قضاة فقط من بين ثمانية عشر قاضيا من أفريقيا وسبعة قضاة من مجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى رغم أن الدول الأطراف من أوروبا الغربية أقل بكثير من الدول الأطراف الأفريقية وأنه لا توجد حالات بها أو متهمين تابعين لها.
١٥. الوضع بالمثل فيما يتعلق بالموظفين الفنيين التابعين للمحكمة. فتستحق مجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى نتيجة للمبادئ التوجيهية/الصيغة/النطاقات المستصوبة الحالية التي تعطي وزنا أكبر لعنصر/متغير الاشتراكات نحو ٦٠ في المائة من الوظائف الفنية بينما تتقاسم المجموعات الأربع الأخرى وهي مجموعات أفريقيا وآسيا وأوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي الأربعين في المائة الباقية وبذلك يكون التمثيل في المحكمة تمثيلا غير حقيقيا.
١٦. تختص السفارة بلاك صراحة وفقا للفقرة ٢٢ من القرار ICC-ASP/5/32 بتقديم "اقتراحات ترمي إلى تحسين (أضيف التأكيد) التوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين".
١٧. لذلك، ينبغي أن تقوم جمعية الدول الأطراف أولا بإعادة النظر في قرارها ICC-ASP/1/Res.10 بشأن التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين الذي يضع وفقا للفقرة الرابعة من الديباجة "مبادئ توجيهية مؤقتة لتطبيق هذه المبادئ خلال الفترة الانتقالية لإنشاء المحكمة (أضيف التأكيد)".
١٨. يلزم بالتالي قرار جديد لوضع مبادئ توجيهية أو نطاقات مستصوبة دائمة تمنح معظم الوزن لعنصر/متغير العضوية، ووزنا أقل لعنصري/متغيري الاشتراكات والحالات، وتراعي أن العنصرين يؤديان إلى تقلبات ولكن عنصر الاشتراكات أكثر مدعاة لذلك على نحو ما تبين من الإحصاءات والمناقشات الجارية بشأن انضمام دولة واحدة فقط قريبا وهي اليابان.
١٩. ستكون النطاقات المستصوبة المذكورة عادلة ومنصفة ومشروعة حقا خلافا للنطاقات المستصوبة الحالية.
٢٠. ثانيا، ينبغي أن تعيد جمعية الدول الأطراف النظر في الإجراءات المتعلقة بانتخاب القضاة وينبغي أن تعتمد هذه المعايير، علاوة على توافر أعلى معايير الكفاءة والمقدرة والتزاهة، على التمثيل الجغرافي النسبي فقط.
٢١. سعادة السفير/السيد المنسق، لن يعمل أي نظام قضائي بدون ثقة الأشخاص الذين أنشئ من أجلهم فيه. ولا تخص المحكمة الجنائية الدولية الدول التي تملك المال والجاه والمقومات اللازمة لتحقيق العدالة ولكن الدول التي هي في حاجة إلى العدل. وينبغي أن تكون المحكمة، وبوجه خاص موظفيها المنتخبين وموظفيها المعينين بالرتب

الفنية العليا والرئيسية، صورة حقيقية للدول الأطراف فيها وجمهورها. وعندئذ فقط ستواصل المحكمة تطورها لتكون حقا مؤسسة عالمية.

.٢٢ . أشكر سعادة السفير/السيد المنسق.

(٦) نص المذكرة الشفوية رقم ٢/٦ المرسلة من البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

تهدى البعثة الدائمة لجمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى مكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية في نيويورك وتتشرف، بمناسبة الاجتماع الرابع عشر الوشيك للفريق العامل في لاهاي التابع لمكتب جمعية الدول الأطراف، بإحالتكم إلى "جدول أعمال وقرارات" الاجتماع الحادي عشر لهذا الفريق العامل.

وتسترعي البعثة الانتباه بوجه خاص إلى البند ٣ المعنون "التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في تعيين الموظفين" (لاسيما إلى الفقرات الثلاث الأخيرة من هذا البند)، وإلى المرفق الذي يحتوي على "مشاريع العناصر المقدمة من الميسرة، السفيرة مريم بلاك (أوغندا)، للنظر في إدراجه في التقرير المقدم من الفريق العامل في لاهاي إلى المكتب"، فضلا عن "السيناريو ٣"، والبيان/التمثيل الإحصائي للخيار ٤ في مشاريع العناصر الواردة في الصفحة ٧.

وترحب ناميبيا بمشاريع العناصر المقدمة من الميسرة، السفيرة بلاك من أوغندا، لإدراجها في مشروع التقرير المقدم بشأن التمثيل الجغرافي العادل. وترحب ناميبيا بوجه خاص بالخيارات الثلاثة الجديدة/المقحة للنطاقات المستصوبة في تعيين موظفي المحكمة الجنائية الدولية، لاسيما بالخيار ٤ الذي يتضمن عنصر الحالات الذي يكفل التمثيل الجغرافي العادل حقا ويحقق مصلحة الأغلبية العظمى من الدول الأطراف (انظر عمودي "الهدف" و "الرقم الفعلي" من "السيناريو").

وتود البعثة الدائمة أن تؤكد أن مضمون مشاريع العناصر، بما في ذلك الخيارات، كانت موضعاً لمناقشة مستفيضة وتدخل تماماً في ولاية الميسرة، السفيرة بلاك، وأنها تراعي أيضاً الطبيعة المؤقتة الجائرة وغير القابلة للتطبيق حالياً للنطاقات المستصوبة التي اعتمدت كترتيب انتقالي في القرار ICC-ASP/1/Res.10 (انظر مثلاً، وفي جملة أمور، إلى التقلبات الكبيرة المتوقعة نتيجة لانضمام دولة طرف واحدة فقط جديدة).

ولذلك، وخلافاً لاقتراح الفريق العامل في لاهاي، غير المثلة فيه دول أعضاء نامية كثيرة، من بينها معظم الدول الأطراف في أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، نرى أن من الواجب أن تدرج الخيارات المذكورة في تقرير المكتب وبالتالي في التقرير المقدم إلى جمعية الدول الأطراف.

وتتشرف البعثة الدائمة أخيراً بطلب تعميم هذه المذكرة على الفور على جميع الدول الأطراف فضلاً عن توزيعها في الاجتماع الرابع عشر المقبل للفريق العامل في لاهاي.

وإذ نشكركم مقدماً على الاهتمام الواجب بهذا الموضوع، تغتنم البعثة الدائمة لجمهورية ناميبيا لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة لتجديد أسمى معاني التقدير لمكتب اتصال المحكمة الجنائية الدولية لدى الأمم المتحدة.

(٧) نص المذكرة الشفوية رقم ١/٤/٥/١٢/٦ المرسلة من وزارة خارجية ناميبيا في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

تهدي وزارة خارجية جمهورية ناميبيا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتشرف بإحالتكم إلى مشروع التقرير المتعلق، في جملة أمور، بالتمثيل الجغرافي العادل المرسل في الساعة ١٥/٤٣ يوم ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ أي قبل أقل من يوم واحد من أيام العمل على انعقاد الاجتماع الرابع عشر للفريق العامل في لاهاي الذي سيعرض عليه التقرير وسيناقش فيه.

ونظراً للمهلة القصيرة للغاية المشار إليها أعلاه، لم نلجأ في هذه الحالة إلى القناة الدبلوماسية العادية وهي البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة وأرسلنا تعليقات عامة فحسب.

وبينما تعترف وزارة الخارجية بالجهود التي تبذلها الميسرة، السفيرة بلاك من أوغندا، والظروف غير المواتية التي أعدت فيها هذا التقرير ووضعته في صيغته النهائية، فإنها تأسف لعدم التعبير بوجه ملائم في مشروع التقرير الخاص بالتمثيل الجغرافي العادل بأكمله، وبوجه خاص جميع التوصيات ذات الصلة، عن أهمية وإلحاح إعادة النظر في النطاقات غير المستصوبة وبالتالي غير العادلة للتمثيل الجغرافي واستبدالها بغيرها.

ويدل الوجود النادر لكلمة "العادل" في مشروع التقرير، لاسيما في العنوان الرئيسي أو العناوين الفرعية، على صحة ما سلف وعدم تمثيل دول أعضاء نامية كثيرة من بينها معظم الدول الأطراف في أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ المتأثرة سلباً بالنطاقات غير المستصوبة الحالية وبالتمثيل الجغرافي غير العادل في لاهاي وفي الفريق العامل.

والواقع أن الولاية الواردة في الفقرة ٢٣ من القرار ICC-ASP/4/Res.4، والمؤكد في الفقرة ٢٢ من القرار ICC-ASP/5/Res.3، تدعو إلى تقييم وتحسين التمثيل الجغرافي العادل في المحكمة، وهو أمر لم تتعرض له التوصيات الواردة في مشروع التقرير على الإطلاق.

ولذلك، ترحو وزارة الخارجية مع الامتنان إرسال هذه المذكرة على الفور إلى جميع الدول الأطراف وتوزيعها في جلسة بعد ظهر اليوم على الفريق العامل في لاهاي.

وتغتنم وزارة خارجية جمهورية ناميبيا هذه الفرصة لتجديد أسمى معاني التقدير لأمانة جمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية.